الرؤية التفصيلية

للهيئة الوطنية السورية

القسم الأول: "التعريف بالهيئة الوطنية السورية" 5
من نحن ؟ 5
مبادئنا الوطنية 6
• المبادئ الاستراتيجية 6
• المبادئ المرحلية 11
قراءتنا السياسية. 13
بنية النظام الحاكم في سورية. 14
استمرار المنظومة الأسدية من الأب إلى الابن. 15
الثورة السورية في سياق ثورات الربيع العربي. 17
الأسباب الموضوعية لقيام الثورة السورية 18
ما العمل ومن أين نبدأ 25
القسم الثاني : "موقف الهيئة الوطنية السورية من" 31
•الولايات المتحدة الأمريكية :..... 32
•دول الاتحاد الأوروبي:..... 32
•الدول العربية 33
•تركيا:..... 33
•روسيا:..... 33
•ايران:..... 34
•إسرائيل:..... 34
موقف الهيئة الوطنية من : 35
اولا – ائتلاف قوى الثورة والمعارضة. 35
ثانيا – اللجنة الدستورية. 36
ثالثا – وفد هيئة تفاوض المعارضة. 39
رابعا – الحكومة المؤقتة. 40
موقف الهيئة الوطنية من المعارضة غير الرسمية. 40
موقف الهيئة الوطنية من المعارضة غير الوطنية. 42
القسم الثالث : " مضمون رؤية الهيئة الوطنية". 43
الحل السياسي السوري: 44
هيئة الحكم الانتقالي. 44
مجالس الحكم الانتقالية. 45

اولا : مجلس رئاسة الدولة: 46
ثانيا : مجلس النواب 47
ثالثا : مجالس القضاء. 48
ثالثا : المجالس التنفيذية " الحكومة " 50
الحل الإداري. 59
أولا : السلطة القضائية 60
ثانيا : الضابطة العدلية 62
ثالثا : المجالس المحلية 63
الطرق البديلة في تنفيذ القرارات الدولية المتعلقة بالحل السياسي السوري. 66
الطريقة الأولى: 66
الطريقة الثانية: 67
الطريقة الثالثة : 68
الطريقة الخامسة : 69
الطريقة السادسة : 71
العدالة الانتقالية. 75
العدالة القضائية: 76
العدالة التعويضية: 76
العدالة التصالحية: 76
الفيدرالية واللامركزية الإدارية 78
أولاً – النظام الفيدرالي: 78
ثانياً– نظام اللامركزية الإدارية: 79
المسألة الكردية وقضية الاقلية والأكثرية. 83
في دور الشباب في العمل السياسي. 86
الدولة وعلاقتها بالأديان أو القوميات. 88

القسم الأول: "التعريف بالهيئة الوطنية السورية"

من نحن ؟

نحن منظمة مدنية غير ربحية مرخصة بالمملكة البريطانية نسعى عبر النضال السياسي السلمي الى:

- ✓ الحفاظ على وحدة سورية والعمل على بنائها كدولة مدنية ديمقراطية تعددية موحدةَ الأرض والشعب، يسود فيها العدالة والمساواة بالحقوق والواجبات، دولة قانون ودستور ومؤسسات، دولة تقف على مسافة واحدة من الجميع، دولة خالية من الاستبداد والاحتلال والإرهاب.
- ✓ تغيير النظام السوري وإنهاء الدولة الأمنية وصولاً إلى دولة الحق والقانون والمواطنة.
- ✓ إقامة نظام سياسي تعددي ديمقراطي يقوم على التداول السلمي للسلطة عبر انتخابات حرة ونزيهة.
- ✓ إقامة نظام اجتماعي مبني على العدالة والمساواة للجميع أمام القانون.
- ✓ إقامة نظام اقتصادي يحمي القطاع الخاص ويشجعه، ويحمي القطاع العام والتعاوني ويدعمه، ويضمن حقوق كل أبناء الشعب السوري في الحياة الكريمة حيث لا فقر، لا جوع، لا مرض، لا حرمان، ولا إهانة لكرامة الإنسان.

من الناحية التنظيمية:

تتألف بنيتنا التنظيمية من سوريات وسوريين غير مشار إليهم بارتكاب جرائم بحق الشعب السوري منتمين الى ثورة الحرية والكرامة :

- شخصيات سياسية ودبلوماسية وفكرية واعلامية ...
- شخصيات حقوقية " قضاة – محامين – إداريين ... ".
- شخصيات اقتصادية (أكاديميين ورجال أعمال) واجتماعية (وجهاء).
- شخصيات عسكرية "ضباط جيش وشرطة ومن بينهم أصحاب الرتب العليا.

مع تمثيل حقيقي للمرأة والشباب على شمولية أطياف المجتمع السوري.

الهيئة الوطنية السورية : بهذا المعنى ليست حزباً سياسياً بالمفهوم التنظيمي الأيديولوجي، ولا هيئة قيادية بالمفهوم السياسي، او جهة اغاثية ، وإنما مجموعة تسعى إلى المشاركة مع غيرها من القوى الوطنية لتشكيل هيئة سياسية واحدة ذات مصداقية تُمَكّنها من تشكيل مجالس حكم انتقالي : تنفيذية – تشريعية –قضائية.

مبادئنا الوطنية

الهيئة الوطنية السورية تعتمد – كميثاق وطني – المبادئ الاستراتيجية والمرحلية التالية:

- **المبادئ الاستراتيجية**

هي مبادئ دستورية وقواعد قانونية وتنظيمية مبنية على قاعدة ان الدولة الوطنية التي لا تحترم مواطنيها ، أو لا تحمي أديان مواطنيها وقومياتهم ، أو تسمح لهم بابتلاع مفهوم الدولة هي بكلا الحالتين دولة فاشلة بامتياز.

- المبدأ الأول

1 – سوريا دولة موحدة ذات سيادة تامة على كامل إقليمها الجغرافي بحدوده المعترف به دولياً، وهي وحدة لا تتجزأ ولا يجوز التخلّي عن أيّ شبر فيها، بما في ذلك الجولان المحتلّ.

2 – سوريا جزء من المنطقة العربية، ترتبط مع شعوبها بوشائج الثقافة والتاريخ المشتركين والمصالح.

3 – سوريا عضو مؤسّس في جامعة الدول العربيّة، تتطلّع إلى توثيق مختلف أشكال التعاون والترابط بين البلدان العربيّة.

4 – سوريا عضو فاعل في المجتمع الدولي، وهي عضو مؤسّس في هيئة الأمم المتحدة والمنظمات المتفرّعة عنها، وتلتزم مواثيقها، وتسعى مع غيرها من دول العالم لإقامة نظام

دولي لا تسوده النزاعات والهيمنة والاحتلال، نظام قائم على التوازن في العلاقات وتبادل المصالح والمسؤولية المشتركة في مواجهة التحديات والأخطار العامة التي تهدّد أمن وسلام العالم.

5 – سوريا جزء من مجموع الدول الاقليمية، ويجب أن تبني علاقاتها مع محيطها الاقليمي على أساس الندية والسيادة والاحترام، وأن تكون مصلحة الشعب السوري وحماية أمنه وسلامه السياسي والاجتماعي هي المنطلق الرئيس في تلك العلاقات.

- المبدأ الثاني

1– الشعب السوري واحد، أفراده ومكوناته متساوون في الحقوق والواجبات أمام القانون بمعزل عن الأصل أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الإثنيّة أو الرأي السياسي أو الدين أو المذهب .

2 – الشعب هو مصدر الشرعية والسيادة، وهو وحده يحدد نظام الحكم السياسي الذي يريده بعد تأمين بيئة آمنة تمكنه من ممارسة الديمقراطية بحرية ونزاهة.

3 – الشعب السوري له عمقه الحضاريّ والثقافي والدينيّ الثري والمتنوّع، ويتوجّه نحو بناء دولته على قاعدة الوحدة في التنوع، بمشاركة أطيافه كلها دون أيّ تمييزٍ أو إقصاء.

- المبدأ الثالث

الدولة السورية الجديدة تبنى على:

- نظام حكم: يقوم على مبادئ دولة القانون والفصل بين السلطات : التشريعية – التنفيذية – القضائية، في إطار اللامركزية الإدارية.
- نظام سياسي: يقوم على مبادئ الديمقراطية والتعددية السياسية والتبادل السلمي للسلطة عبر الانتخاب الحرّ، وإحترام نتائج الانتخابات التي يقررها صندوق الاقتراع.
- نظام إجتماعي: يقوم على العدالة والمساواة لكافة السوريين أمام القانون.

- **نظام اقتصادي:** ملائم يكفل المبادرة الفردية ويحمي الملكية الخاصة، ويقوم على الإنماء المتوازن للمناطق ثقافيًا واجتماعيًا واقتصاديًا، وتحقيق عدالة اجتماعية شاملة من خلال الإصلاح السياسي والاقتصادي والإداري.

- **المبدأ الرابع**

1 – تلتزم الدولة بالمواثيق والعهود الدوليّة لحقوق الإنسان والحقوق الاجتماعية والاقتصادية التي كرستها البشريّة، وضمان تمتعّ المواطنين جميعهم بهذه الحقوق.

2 – تلتزم الدولة السورية بإزالة جميع أشكال الفقر والتمييز ومكافحة البطالة بهدف تحقيق التشغيل الكامل الكريم اللائق والإنصاف في الأجور، وتحقيق العدالة في توزيع الثروة الوطنيّة، وتحقيق التنمية المتوازنة وحماية البيئة، وتأمين الخدمات الأساسيّة لكلّ مواطن "السكن والتنظيم العمراني، ومياه الشرب النظيفة، والصرف الصحي،والكهرباء، والهاتف والانترنيت، والطرق والنقل العام، والتعليم والتأهيل النوعيين، والتأمين الصحيّ الشامل ومعاشات التقاعد وتعويضات البطالة، بأسعار تتناسب مع مستويات المعيشة ".

3 – تصون الدولة المال العام وتقوم سياستها على العدالة الاجتماعية والتنمية المتوازنة المستدامة وإعادة توزيع الدخل والثروة، وكذلك على ضمان حريّة الإستثمار والمبادرة الاقتصادية وتكافؤ الفرص والأسواق ضمن ضوابط تكافح الاحتكار والمضاربات وتحمي حقوق العاملين والمستهلكين.

4 – تحافظ الدولة على الملكية العامة والتعاونية، وتصون الملكية الفردية الخاصة ولا يجوز مصادرتها إلا وفقاً للقانون، ولا يجوز استملاك العقارات إلا للنفع العام في إطار القانون، وبمقابل تعويض عادل، ولا يعاد تجييرها لمصالح خاصّة.

5 – تكفل الدولة احترام التنوّع الإجتماعي ومعتقدات ومصالح وخصوصيّات جميع أطياف الشعب السوري، وتقرّ بالحقوق الثقافية لكلّ مكوّناته وتطلعّها للتطور والتعبير عن نفسها

وتحرص على وضع قوانين خاصة تنظم الأحوال الشرعية للطوائف والمذاهب كافة، وتتكفل بحماية دور العبادة، وضمان حرية ممارسة الطقوس الدينية لجميع الطوائف.

- المبدأ الخامس

1 – يضمن الدستور إزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة، ويسعى لخلق المناخ التشريعي والقانوني الذي يؤمّن تمكينها سياسياً واقتصادياً واجتماعياً بما يتفق مع المواثيق الدوليّة ذات الصلة.

2 – ينص الدستور صراحة في أحد أبوابه على مجموع الحقوق والحريات الأساسية التي يتمتع بها المواطنين السوريين سواسية، وتشكّل هذه الحقوق والحريّات الفرديّة والجماعيّة أساس العلاقة بين أبناء الوطن الواحد، وتكفل كافة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية تلك الحقوق وتعمل بهديها، بما فيها حرية الحصول على المعلومة والإعلام، وتشكيل الجمعيات الأهلية والنقابات والأحزاب السياسية، وحرية الاعتقاد وممارسة الشعائر، وحرية التظاهر والإضراب السلميين.

- المبدأ السادس

لرئيس الدولة حق اقتراح القوانين والطعن في دستوريتها دون حق التشريع، ويجري توزيع الصلاحيات التنفيذية بين رئاسة الجمهورية ومجلس الوزراء حسب النظام الدستوري الذي يتم اعتماده في الدستور.

- المبدأ السابع

مجلس النواب هو مجلسين :

- مجلس شعب : تمثلي منتخب مباشرة من الشعب بواقع تمثيل عددي واحد عن كل مائة ألف نسمة يمارس مهامه وفق نظامه الداخلي بشكل لا يتعارض مع أحكام الدستور

- مجلس تشريعي نوعي بعدد لايتجاوز الخمسين عضواً يعين بتوافق بين مجلس الشعب والحكومة المؤقتة ، ويمارس مهامه التشريعية وفق الدستور.

• المبدأ الثامن

1 – السلطة القضائية واحدة وذات هيكلية واحدة تتمتع باستقلال مالي وإداري عن بقية السلطات، ويدير شؤونها مجلس قضاء أعلى من بين أعضائها، ولها وحدها الولاية والاختصاص في فض النزاعات وفرض العقاب، والإشراف على أي عملية ديمقراطية " انتخابات، استفتاء" وحق التقاضي مجاني ومتاح للجميع.

2 – لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني.

3 – حجز الحرية دون قرار قضائي جريمة يعاقب عليه القانون.

4 – انتزاع الاعتراف بالعنف جريمة يعاقب عليها القانون.

5 – المحاكمة علنية، وعلى درجات، والمتهم برئ حتى يدان بحكم قضائي مكتسب الدرجة القطعية.

• المبدأ التاسع

الجيش السوري هو المؤسسة الوطنية التي تحمي البلاد وتصون استقلالها وسيادتها على أراضيها، وتحرص على الأمن الوطني ،وتعمل الدولة على بناء جيش عصري واحترافي لا يتدخل في الحياة السياسية.

• المبدأ العاشر

قوى الأمن الداخلي مؤسسة تسهر على أمن الوطن والمواطن ويتبع لها مؤسسة امنية واحدة وينظم ويحكم أعمالها القانون، ولا يتمتع أفرادها بأي حصانة من الملاحقة القضائية.

• المبدأ الحادي عشر

يحقّ لأيّ مواطن أن يشغل جميع المناصب في الدولة، بما فيها منصب رئيس الجمهوريّة، بغض النظر عن دينه أو اثنيته او جنسه.

• المبدأ الثاني عشر

المنظومة القانونية السورية بجانبيها الدستوري والقانوني يجب اعادة صياغتها على أسس وطنية وخاصة القوانين التي أنتجت مؤسسات قمعية.

• المبدأ الثالث عشر

للسوريين الحق في :

1 – إنشاء النقابات و الجمعيات دون وصاية من السلطة

***2* – تأسيس الأحزاب السياسية بعد الإعلان عنها في الجريدة الرسمية، و يحظر على الجيش والقوات المسلحة وقوى الأمن الداخلي والقضاة تشكيل الأحزاب السياسية أو الانتساب إليها، ولا يجوز لأي جماعة أو حزب إنشاء تشكيلات عسكرية أو شبه عسكرية، ويمنع قيام أحزاب قومية أو طائفية أو دينية أو مذهبية أو عشائرية.**

• المبدأ الرابع عشر

اللغة العربية هي اللغة الرسمية في سوريا، كونها الحامل الثقافي للشعب السوري بكل مكوناته ، ويُعترف باللغات والثقافات السورية الأخرى.

• المبدأ الخامس عشر

التعليم إلزامي ومجاني حتى إنتهاء مرحلة التعليم الأساسي، ومجاني في بقية المستويات، ويتم القبول في التعليم العالي على قدم المساواة بين الجميع على أساس الكفاءة.

- **المبدأ السادس عشر**

الجنسية السورية حق طبيعي للسوريين، ولا يوجد ما يمنع من ازدواجيتها او تعددها ، ولا يجوز إبعاد أي مواطن عن البلاد أو منعه من العودة إليها لأي سبب كان.

- **المبدأ السابع عشر**

حق تقرير المصير هو حق مقدس يمارسه الشعب السوري في إطار مجموعه الكلي على مستوى كامل الجغرافية السورية من خلال نظام انتخابي يضمن إشراك الجميع في العملية الديمقراطية بحرية ونزاهة بإشراف قضائي.

- **المبادئ المرحلية**

- **المبدأ الأول:**

تطبيق مبدأ العدالة الانتقالية " الانتقال السياسي + المحاسبة وجبر الضرر" يُشكل المدخل الموضوعي لتحقيق الاستقرار الوطني.

- **المبدأ الثاني:**

عودة اللاجئين والنازحين طواعية إلى أماكن إقامتهم الاصلية بعد تأمين بيئة آمنة برعاية وطنية ودولية وإعادة أموالهم المنقولة وغير المنقولة اليهم.

- **المبدأ الثالث:**

إعادة الإعمار يجري بعد الانتقال السياسي لا قبله .

- **المبدأ الرابع:**

الحل السياسي السوري بتنفيذ مضامين بيان جنيف 1 والقرارات الدولية ومنها القرارين / 2254 - 2118 / وفق منطوقها والأولويات الواردة فيها.

- **المبدأ الخامس:**

هيئة الحكم الانتقالي ملزمة بتأمين بيئة آمنة ومناخ موضوعي لإنتاج لجنة دستورية وفق الأطر الدستورية وتأمين الظروف الملائمة للاستفتاء على دستور جديد للبلاد.

- **المبدأ السادس:**
  - يسبق أي عملية انتخابية : رئاسية - برلمانية - محلية ، توفير ما يلي :
  - نظام انتخابي يسمح بإشراك جميع السوريين بانتخاب ممثليهم بحرية ونزاهة.
  - بيئة آمنة ومستقرة تسمح للسوريين ممارسة حقهم الديمقراطي بحرية.
  - وجود موسسات وطنية قادرة على مراقبة العملية الديمقراطية بحرية ونزاهة.
  - اجراء عملية إحصائية قبل أي عملية انتخابية لتحديد الأجانب الذين حازوا الجنسية السورية بطريقة احتيالية أو بالتزوير بعد تاريخ 15 - 3 - 2011.

قراءتنا السياسية.

ثمة عوامل عديدة أتاحت للدولة السورية أن تكون محط اهتمام دولي وإقليمي، منها البعد التاريخي والحضاري متمثلاً بما تمتلكه سورية من أوابد أثرية تجسّد مآثر إنسانية عظيمة في تاريخ البشرية، فضلاً عما تجسّده بنيتها السكانية من نسيج بشري متنوع الأعراق والديانات والإثنيات.

ولعل أبرز المزايا والعوامل للدولة السورية المثيرة للاهتمام الدولي والتي لم ينظر إليها إلّا بمنظار مصالحه التي لم تكن لتتقاطع بالضرورة مع مصالح الشعب السوري، تتجسد أولاً بالجغرافيا التي منحت البلاد السورية إطلالة على البحر المتوسط وجعلت منها صلةَ وصلٍ بين القارات الثلاث، كما أن متاخمتها الحدودية لفلسطين و امتداد حدودها مع الكيان الصهيوني قد زاد في موقعها الجغرافي المزيد من الحساسية نظراً لطول أمد الصراع العربي الصهيوني و استعصاءات الوصول إلى حل سياسي شامل لقضية فلسطين، كما يمكن الإشارة إلى مخزون سوري جيد من الثروات الطبيعية، ومناخ هو أقرب إلى الاعتدال.

وربما تكون هذه العوامل هي الدافع وراء الحرص الدولي والإقليمي على الانحياز إلى نظام حكم في سورية يستجيب لمصالح الخارج مقابل استمراره في السلطة أكثر من استجابته لمصالح شعبه.

بنية النظام الحاكم في سورية.

يحكم الدولة السورية نظام إبادي فئوي استبدادي، قوامه:

1 – قيادات عسكرية وامنية اغلبها من طائفة النظام السوري

2 – كيانات دينية قوامها رجال دين من كافة الديانات والطوائف.

3 – أحزاب سياسية ذات هياكل وأشكال ولكنها لا تحظى بمضامين حقيقية، ونعني ما يدعى بـ أحزاب (الجبهة الوطنية التقدمية) التي تم تشكيلها بقرار سياسي وليس بموجب قانون ينص عليه الدستور، فضلاً عن أن وظيفتها الأساسية تنحصر في تقديم الولاء للسلطة وليس المشاركة في صنع القرار.

4 – رجال مال وأعمال من كافة الملل، ألزمتهم السلطة بحاجتهم الدائمة إليها من خلال شراكة رأس المال والسلطة

هذه التركيبة تحكمها براغماتية مصلحية بالتعامل مع الفضاء الداخلي والدولي ، وأحاطت نفسها بمنظومة حقوقية (دستورية قانونية) شرعت بقاؤها مستولية على السلطة ، وعملت على تعزيز مكانتها في محيطها الإقليمي والدولي من خلال إبرام صفقات سرية وعلنية ، فكان نظاماً نابذاً لأي مبدأ من مبادئ الشراكة مع الشعب، ولعل هذه النزعة الإقصائية التي باتت من أبرز معالمه جعلت منه كياناً عصيّاً على الإصلاح، عقيماً أمام أي شكل من أشكال التغيير السلمي، وهذا ما جسّده سلوكه حيال انتفاضة الشعب السوري في آذار 2011 ، إذ يمكن الإشارة، باختصار شديد، إلى نماذج من سلوكياته التي تكشف بعمق عن طبيعة وجوهر ماهيته الدموية الاستئصالية:

- ✓ مواجهة الحراك الشعبي السلمي بالعنف الذي سرعان ما تحوّل إلى العنف المفرط، ثم انتقل إلى أساليب إبادة بكافة الأشكال والأدوات: قصف المدنيين بالبراميل المتفجرة ومن ثم السلاح الكيميـاوي، والتهجير القسري الجماعي لسكان لمدن وبلدات وقرى بكاملها، وممارسة الحصار والتجويع بقصد التركيع والإذلال وامتهان كرامة البشر.
- ✓ اباحته للاحتلالات الخارجية، إذ إن استقواء النظام بروسيا وإيران ومشتقاتها الطائفية لمؤازرته في قتل السوريين والاستئثار بالسلطة، جعل من سورية بلداً محتلاً منهوباً من الناحية الاقتصادية ومخرّباً من الناحية الاجتماعية وفاشلاً من الناحية السياسية.
- ✓ تمسكه في السلطة على الرغم من تمزّق الجغرافية السورية ووجود أكثر من سلطة أمر واقع، وقبوله بأن يكون حاكماً لسورية المفيدة كما أسماها، إنما هو دليل قاطع على أن النظام الحاكم لا يهمه سوى البقاء في سلطة تحفظ له مصالحه ولو على حساب فناء وخراب الدولة السورية واستمرار مأساة الشعب السوري.

استمرار المنظومة الأسدية من الأب إلى الابن.

مات الأسد الأب في العاشر من حزيران عام 2000 ، وتم توريث السلطة لابنه بشار في سياق خطوة متوقعه وكان الإعداد لها قائماً قبل سنوات، وقد حظي توريث الابن مباركة عربية ودولية تؤكّد حرص المجتمع الدولي على مصالحه دون أن تكون لمصالح الشعب السوري أية اعتبارات، وخاصة في ظل غياب حراك سوري معارض ذي قوة وفاعلية في الشارع السوري، الأمر الذي جعل عملية التوريث تمضي بسلاسة ودون أية عراقيل تُذكر، ومع ذلك فقد حاول الوريث الجديد أن يوحي ببعض التغييرات، فأقدم على طرح شعارات خادعة أراد من خلالها إيهام السوريين بأن سورية قادمة على عهد جديد، ومن أبرز تلك الشعارات والإجراءات التي طرحها:

1 – رفع شعار التطوير والتحديث (إدارياً واقتصاديا وسياسياً).

2 – التخلّص التدريجي من (الحرس القديم) وإقامة علاقات جديدة مع أصحاب رؤوس الأموال، أي تجديد وتحديث شبكة الشراكة بين (رأس المال والسلطة).

3 – الانفتاح الاقتصادي على المحيط الإقليمي (تركيا) وعلى أوروبا، دون أن يكون له أساس اقتصادي متين، مما دفعه للجوء إلى سياسة (الخصخصة) التي لا تعني من الناحية الفعلية سوى سرقة اقتصاد الدولة بصفقات تجري بين رأس النظام والمقربين من عائلته وطائفته من جهة، ورجال أعمال طفيليين محدثي نعمة من جهة أخرى.

4 – باءت محاولات الوريث الابن القيام ببعض الانفتاح بالفشل لأنها لم تأتي من خلال خطوات حقيقية تتمثل بإطلاق الحريات وإعادة النظر في الدستور وإحداث قوانين تسمح بتشكيل الأحزاب وإزالة القيود والرقابة عن عمل منظمات المجتمع المدني وإيجاد مناخ إيجابي يتيح للمواطن السوري استعادة حقوقه والمشاركة الفعلية في إنتاج السياسة، بل اختزلت كل ذلك بالتخييف من القبضة الأمنية مؤقتاً، الأمر الذي أتاح ظهور حراك مدني وسياسي تجسّد بظهور عدد من المنتديات السياسية وبروز نشاط للجان المجتمع المدني، وكذلك حراك سياسي للمعارضة التقليدية تمثّل في إعلان دمشق، ولكن ما إن شعر نظام دمشق بجدّية هذا الحراك وارتفاع نبرته وسقف مطالبه حتى أوعز للأجهزة الأمنية التي عادت إلى طبيعتها التوحّشية المعتادة وقامت بالإجهاز على ما تنامى في المجتمع السوري من حراك متنوع، حيث انتهى الكثير من لجان المجتمع المدني وبعض الناشطين في مجال حقوق الإنسان وكذلك العديد من أعضاء إعلان دمشق إلى السجن، واتهامهم بالعمالة للخارج و حوكموا بتهمة التآمر على الدولة ومناهضة أهداف الثورة وإضعاف الشعور القومي ....إلخ، أي أن معتقلي الرأي في عهد الابن واجهوا التهم ذاتها التي واجهها معارضو الأسد الأب من قبل، ما يعني أن النهج الأمني الذي عززه الأسد الأب، ما يزال هو النهج الذي يعتمده الابن، بل هو النهج الذي لا يملك سواه كضامن لبقائه في السلطة، وهكذا أكدت الوقائع أن ما سُمّي آنذاك (ربيع دمشق) لم يكن في واقع الأمر سوى خدعة من السلطة التي لا يمكن ان تفارق ماهيتها القمعية التوحشية.

الثورة السورية في سياق ثورات الربيع العربي.

لعله من المفيد التنويه إلى أن انطلاقة الثورة السورية ضمن سياق ثورات الربيع العربي التي انطلقت منذ أواخر العام 2010 في تونس أولاً، إنما يؤكّد على أن ثمة ما يجمع بين تلك الثورات جميعها، أي أن تلك الثورات جسّدت مرحلة تحول تاريخي باتت حاجة لجميع دول المنطقة، وربما من الصحيح أيضاً أن مطالب الشعوب في تلك الثورات كانت تتقاطع كثيراً، فقضايا الاستبداد السياسي والبطالة والفقر ونقص التنمية والفساد الاقتصادي والإداري ....إلخ، كانت حاضرة في مطالب مجمل شعوب البلدان العربية، إلا أن هذا التقاطع لا يعني تطابق فلكل منها خصوصيته.

ولعل أبرز معالم تلك الخصوصية التي تنفرد بها الثورة السورية تبرز فيما يلي:

1 – السيطرة المطلقة للنظام على قطاع الجيش والأجهزة الأمنية، والتحكم الدقيق بقيادات الفرق العسكرية ورؤساء الأجهزة الأمنية وضمان ولائهم جميعاً من خلال ربط مصالحهم المباشرة بنظام الحكم، الأمر الذي أفقد الجيش والأمن وظيفتهما الجوهرية المتمثلة بالدفاع عن البلاد وعدم التدخل بالسياسة، بل باتت الوظيفة الأساسية لهذين القطاعين هي الدفاع عن النظام وقمع الشعب، ولعل هذا هو الفرق الجوهري بين الجيش في كل من تونس ومصر مثلاً حين امتنع عن قمع المتظاهرين، وبين جيش النظام السوري الذي كان أداة قتل وإجرام بيد الحاكم.

2 – الكيانات المؤسساتية في الدولة السورية هي في الغالب أشكال فارغة من المضمون، أي هي كيانات ذات وظيفة شكلية، أما من حيث المضامين فإن السلطات الأمنية هي من يتحكم فعلياً ويسيطر على كافة مرافق الدولة، والسلطات الأمنية تستمد أوامرها من رأس النظام، ما يعني أن نظام دمشق اختزل الدول بشخص الحاكم ولم يعد ثمة مسافة بين السلطة ومؤسسات الدولة.

3 – على الرغم من التنوع العرقي والديني في سورية وبروز سمة التعايش والتسامح لدى الشعب السوري على مدى قرون، إلّا أن نظام الأسد استطاع إحداث شرخ طائفي في المجتمع السوري من خلال اللعب على وتر الطائفية، إذ استطاع دفع شطر كبير من الطائفة العلوية إلى الانحياز بجانبه وربط مصيرها بمصيره، وهكذا بات استبداد السلطة إلى استبداداً مركّباً (سياسي طائفي).

لعل معظم السمات السابقة التي أطّرت بنية النظام في سورية وكان لها انعكاس مباشر على طبيعة المواجهة بين الشعب السوري الثائر ونظام الحكم، تلك المواجهة التي انتقلت سريعاً من طورها السلمي إلى أطوار شديدة العنف، وكان النظام هو من بدأ بها، بل يمكن التأكيد على أن خيار العنف كان السبيل الأمثل والأوحد في تعاطي النظام مع الشعب منذ لحظة انطلاق الاحتجاجات في درعا 18 آذار 2011 وحتى اللحظة الراهنة.

الأسباب الموضوعية لقيام الثورة السورية

ما إن أطل الربيع العربي حتى نهض في سورية حراك شعبي واسع في منتصف آذار 2011 مستجيباً لكل المؤثرات التي أحاطت بالسوريين، ابتداء من الثورة الرقمية والتكنولوجية وثورة الاتصالات على مستوى العالم، ودخولها ولو جزئياً إلى سوريا، بالإضافة للشعور العام لدى السوريين بإمكانية التغيير نتيجة لما شاهدوه من إطاحة بأنظمة حكم عربية أخرى كما حصل في تونس وليبيا ومصر اليمن

كان هناك عوامل موضوعية عديدة مهدت لقيام الثورة السورية منها:

1 – ظهور جيل سوري جديد ناشئ أصبح قادراً على القيام بثورة، أو أصبح قادراً على التمرد، ولم يعِ من دولة الرعب التي بناها حافظ الأسد، إلا ما تناقلته ألسنة الجيل السابق، ولم تتأثر نفسيته بالكم الهائل من الخيبات والهزائم السياسية والمعنوية التي لطالما عانى منها المجتمع السوري منذ بداية الستينيات من القرن الماضي وحتى نهاية حكم الأسد الأب، كما

يمكننا القول بأن من الأسباب التي خلقت هامشاً أكبر للقيام بالثورة، هو أن الولاء المطلق الناتج عن الرعب والإرهاب للأسد الأب وليس لأي أحد سواه، وبوفاته لم يعد بالحقيقة لدى السوريين وخصوصاً "الجيل الناشئ" أي صنم يخشونه، فقد سقطت أسطورة الرعب في سوريا.

2 – ظهور حراك سياسي ينادي من قلب دمشق بضرورة الانتقال التدريجي من النظام الاستبدادي إلى النظام ديمقراطي تعددي، وعرفت هذه الحركات باسم لجان إحياء المجتمع المدني ثم إعلان دمشق الذي ضم أغلب ما تبقى من القوى السياسية التي طالما قُمعت وهُمشت على مدى عقود، وشخصيات سورية وطنية مستقلة كانت غير منضوية سابقا تحت أي حزب أو هوية سياسية.

3 – ظهور تحولات قسرية باتجاه الانفتاح على العولمة ترافق ذلك مع طرح بشار الأسد شعارات نفاقيه منها (التحديث والتطوير – العمل المؤسساتي – الشفافية ... الخ) دون توافر مناخ سياسي أو اجتماعي أو اقتصادي يتحمل هذا الانفتاح الأمر الذي خلف إرباكات بالدولة والمجتمع على كافة الأصعدة.

4 – ظهور تحولات ضمن بنية حزب البعث العربي الاشتراكي سواء لجهة:

- ✓ تحديد علاقة الحزب بالسلطة التي اتسمت بفصل الحزب عن السلطة وقصرت علاقته على مفاصل محددة بالجهاز التعليمي، مما أفقد هيمنة الحزب على السلطة
- ✓ تفعيل النصوص المعطلة بالنظام الداخلي للحزب لجهة انتخاب القيادات من القاعدة ضمن الجهاز الحزبي الأمر الذي أفرز قيادات غير مؤدلجة بفكر الحزب وغير محسوبة على القيادات الأعلى مما دفع بالدولة العميقة للحد من هذا التحول واقتصاره على مستوى قيادات الفروع وما دون، وفي الوقت نفسه كررت هذه التجربة ضمن الجهاز الحزبي دون ضوابط، الأمر الذي أضاف مشاكل بنيوية جديدة في العلاقات الحزبية ضمن الجهاز الحزبي وزادت من أمراضه وعمقت الشللية والمصلحية والمحسوبية بين القاعدة الحزبية وقياداتها الفرعية.

5 – ظهور تحولات في التوازنات الدولية والإقليمية بحيث اختار النظام السوري الانحياز سياسيا إلى محور راديكالي إسلاموي مذهبي (إيران الملالي) دون اعتبار للعمق العربي وارتمى اقتصادياً بحضن تركيا ودول الاتحاد الأوربي دون أرضية اقتصادية تحمي اقتصاده المهزوز أصلاً.

هذه التحولات في بنية النظام وذهنيته الأمنية والدولة الاستخباراتية القمعية والفساد الكبير الذي ضرب كل مفاصل الدولة ومناحي الحياة، أرهقت المواطن السوري وجعلته قابلاً لأن يثور على هذا الواقع.

ويبقى السبب الأكثر مباشرة في زيادة انتشار رقعة الاحتجاجات الغاضبة كالنار في الهشيم ذلك الخطاب "الكارثي" التاريخي لبشار الأسد في مجلس الشعب في 30 آذار عام 2011 أي بعد حوالي 15 يوم من انطلاق الثورة، والذي وقف فيه ليضحك ويلقي النكات ويستمع لقصائد التمجيد من أعضاء مجلس الشعب، في حين كانت دماء عشرات الشهداء لم تجف بعد على أيدي قواته الأمنية وشبيحته.

هذه السياسة وغيرها من السياسات الأخرى الأكثر حمقاً دفعت بمشاعر الغضب الى التأجج أكثر ودفعت بالمجتمع والشباب خصوصا الجامعيين منهم للقيام بمظاهرات تنادي بالحرية ثم إسقاط النظام.

ما لبثت مظاهرات واحتجاجات الثائرين بالتوسع والانتشار أفقيا وعموديا شاملة كل شرائح المجتمع وطبقاته من مختلف المحافظات والمدن السورية – بنسب متفاوتة – رافعة شعارات إسقاط النظام والتحرر والديمقراطية والعدالة الاجتماعية والمواطنة

النظام السوري اعتمد استراتيجية ثابتة في مواجهة هذا الحراك الشعبي يمكن قراءتها في ثلاث عناوين رئيسية أطلقتها وسائل إعلامه وكبار قادة مؤسساته الأمنية والعسكرية وعلى لسان رأس النظام بشار الأسد أيضا من خلال شعارات ثلاثة هي:

- ✓ **شعار "الأسد أو نحرق البلد" الذي أطلقه شبيحته ومؤسساته الأمنية ومؤسسته العسكرية، في رسالة واضحة من قبل النظام بحيث أعلنها حربا مفتوحة على الشعب بكل مكوناته ولا مجال للحديث عن أي بديل أو أي تنازل أو تجاوب مع أي مطلب شعبي.**
- ✓ **شعار أنها "مؤامرة كونية" تستهدف محور المقاومة وبأن الدولة السورية تواجه مندسين ومرتزقة وعملاء وإرهابيين متطرفين، ما يدل على أن النظام لم ير مطلقاً أي مطالب شعبية محقة إطلاقاً وكل ما رآه هو إرهابيين وعملاء يستهدفون هدم نظام المقاومة والممانعة بوجه إسرائيل.**

- ✓ شعار "الشعب السوري إرهابي" حسبما جاء في خطاب بشار الأسد أمام مجلس الشعب منتصف 2012 بحيث قال: "كل مسلح تقف خلفه عائلة تحميه ومجتمع يحتضنه وبالتالي نحن أمام ملايين الإرهابيين المحليين أي أننا أمام حالة فشل اجتماعي كامل" وهي أوضح رسالة يقدمها النظام على لسان الأسد مفادها أنه يواجه "شعباً إرهابياً" وله كل الحق والمشروعية في استئصاله وسحقه بكل الوسائل والسبل الممكنة.

في المحصلة، تنازلت الثورة السورية عن استراتيجيتها التي أعلنتها على أنها ثورة شعبية سلمية وطنية، لتبدأ، بدفع من النظام، بالانتقال لطور الكفاح المسلح لعدة أسباب أبرزها:

1- تعاطي النظام بطريقة غير مسبوقة في التوحش والقتل والتنكيل لأي شكل من أشكال الاحتجاج السلمي دون أن يستثني طفلاً أو امرأة أو شيخاً كبيراً، وزج النظام بالجيش إلى جانب قوات الأمن والشبيحة إلى المدن والبلدات لحصارها والتنكيل بأهلها.
2- تعدد الدوافع التي دفعت بالسوريين للخروج على النظام، وترافق ذلك مع تعدد الأهداف التي أعلنتها بعض القوى ذات المشاريع السياسية المتباينة وكان من نواتجه:

- ✓ تمدد الأصولية الدينية، التي بلغت أوجها بانفصال ما يسمى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام عن جبهة النصرة فرع تنظيم القاعدة وكان من الطبيعي أن تتقوقع الأقليات الدينية والعرقية أكثر على نفسها، فوقف أغلبها على الحياد وانحاز بعضها إلى النظام بشكل شبه كامل خوفاً من العدو الإيديولوجي التاريخي لها، وخوفاً على مصير وجودها نتيجة تنامي عجلة العنف
- ✓ ظهور مشاريع أقلوية – المعلنة من قبل حزب الـ pyd شمال سوريا / حزب العمال الكردستاني بكافة تسمياته الذي نهج الحياد السلبي في فترة بداية الثورة السورية ثم مالبث أن وقف ضد الثورة وسيطر على مدن وبلدات أخرى انتزعها إما من فصائل المعارضة أو من داعش مستنداً على تحالف ما يسمى بقوات سوريا الديمقراطية والتي يشكل حزب العمال عموده الفقري في حين بدأ بالتعاون مع النظام السوري بقمع وتهميش كل الحركات السياسية الكوردية الأخرى رغم طابعها المدني البحت ليظهر حزب العمال شيئاً فشيئاً كقوة كوردية وحيدة ممثلة للمكون الكوردي ومتحكمة في شؤونه ومصيره ، وبالمقابل لم تستطع القوى السياسية الكردية (المجلس الوطني السوري) نتيجة ركاكة بنيته وظروف تشكيله أن يضم حزب العمال الكردستاني تحت عباءته، ولا حتى بقية الأحزاب والحركات السياسية الكردية، وبقيت هذه الأحزاب السياسية معزولة تماماً تواجه اضطهاداً مركباً من قبل النظام وحزب العمال، وتهميشاً من بقية قوى

المعارضة السياسية السورية ، وهي بالأصل تعاني من إشكاليات ايديولوجية جعلتها متقوقعة على نفسها تتحدث عن المشروع الوطني السوري باستحياء، وهذا انعكس جلياً في تسمياتها كأحزاب سياسية أقلوية بحيث بلغ عددها أكثر من مائة حزب ، وبقيت أسيرة ضعف قاعدتها الجماهيرية بين صفوف السوريين عرباً وكرداً، وما زاد من تعقيدات المشهد مؤازرة تركيا للجيش الحر في التدخل بعفرين وشمال شرق سورية والاساءات التي قام بها فصائل عسكرية محسوبة خطأ على الثورة ، كل ذلك يضع هذه الاحزاب أمام مفترق طرق لا يحتمل اللبس أو الغموض من مسألة (قضية المواطنة كمطلب ثوري محق أو قضية وطن قومي كمطلب لا ثوري) الأمر الذي يمثل رهاناً كبيراً لها أمام مكونها وأمام كل مكونات الشعب السوري ، وسيكون له آثار ونتائج وتداعياته كبيرة وكثيرة، ولا يعفيها سياسة مسك العصا من الوسط التي انتهجتها غالبية تلك الأحزاب.

3- ظهور قوى محلية متصارعة على الأراضي السورية (فصائل إسلامية بكل تسمياتها - جيش حر بكل فصائله) فهي لا تعدو عن أن تكون أدوات بأيدي الأطراف الراعية للصراع في سوريا.

4- ظهور بعض الكتل الديمغرافية التي تنادي بالمشروع الوطني لكن بنيتها التنظيمية كانت أقلوية (تجمع التركمان - تكتل المسيحيين - تجمع العلويين - تجمع الأزديين - العشائر ... الخ) هذه القوى رغم أنها ذات تأثير ضعيف في وسط المجتمع السوري فهي تتشابه في ضعفها مع بعض التجمعات المهنية والعلمية (الحقوقيين - المعلمين - المهندسين ... الخ) الأمر الذي يفرض على هذه القوى الخروج من البوتقة الضيقة التي وضعت نفسها فيها، والانفتاح على القوى والشخصيات الوطنية وفق مشروع وطني بمقاس سورية والشعب السوري

أما " النخبة السورية " فلم تستطع قيادة الحراك الثوري لأنها بالأصل نخبة مثقلة بآثار القمع والتنكيل التي لحق بها على مدار أربعة عقود ماضية، ولأنها فقدت كل قواعدها الشعبية والاجتماعية، وبالتالي فقدت تأثيرها المباشر على المجتمع وقدرتها على توجيهه، بالإضافة لكونها انكفأت على نفسها خلال الثورة السورية، ولم تحاول بشكل جدي لعب أي دور قيادي

مباشر لهذا الحراك، خوفاً من بطش النظام، لكنها سرعان ما تسلقت الثورة وفرضت نفسها قائدة لها مستقوية بدول خارجية مشغلة لها.

الهيئة الوطنية السورية تؤكد :

1- إن فكرة الصراع المحلي بين شعب يناضل من أجل نيل حريته من نظام ديكتاتوري أصبحت أكثر تعقيداً وأصبحت بشق كبير منها تشكل أزمة دولية تتصارع فيها قوى دولية كبرى بشكل مباشر وغير مباشر على الأراضي السورية.

2- إن الثورة السورية لم تستطع تصدير مشروعها وشعاراتها التحررية التي طرحتها منذ انطلاقتها للعالم في حين استطاعت كل الدول المنخرطة في الصراع أن تصدر كل مشاريعها إلى الأراضي السورية.

نعتقد بأن الدول التي ساهمت في تصنيع المعارضة السورية أدركت خطأها الجسيم في تكوين تلك المعارضة المتناقضة في بنيتها الفكرية والتنظيمية، والتي اضعت كل الفرص التي أتيحت لها ولم تستطع أن تكون بديلاً مقنعاً عن النظام، الأمر الذي شكل إحراجاً لتلك الدول ووضعها في موقف لا تستطيع معه دعم هكذا معارضة متآكلة ومرتهنة، وفي الوقت نفسه لا تستطيع الدفاع عن النظام الأسدي في الأروقة الدولية وأصبح الخلاص الوطني في جله بأيدي السوريين أنفسهم الذين عليهم أن يدركوا أن المرحلة تقتضي عمل وطني لا يبنى بالمطلق على مقولة السير وراء الأجسام السياسية المهترئة أو بناء جسم سياسي "معارض" ليكون بديلاً عنها فهو أمر لا يلبي متطلبات هذه المرحلة إطلاقاً وأصبح أمام السوريين معركة مزدوجة:

- ✓ معركة الاستقلال من قوى الهيمنة الأجنبي الروسي والإيراني على وجه الخصوص ومن جميع الوصايات الإقليمية والدولية الأخرى.

- ✓ معركة التحرر من النظام الفئوي المستبد والانعتاق من المد الأصولي الراديكالي والشوفوني الانفصالي الذي يغزو المجتمع السوري ويقف عائقاً أساسيا أمام وصول السوريين، الأمر الذي يتطلب إنجاز مشروع وطني بكل جوانبه (السياسية والمؤسساتية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية.. الخ) يحافظ على وحدة سورية وإعادة بنائها دولة خالية من الاستبداد والارهاب والاحتلال.

ما العمل ومن أين نبدأ

– مقدمة: لمّا تتعرض الدولة بأركانها الثلاث : أرض – شعب – سلطة الى الدمار، وتنقلب سلطاتها الثلاث :،تنفيذية – تشريعية – قضائية الى عصابات، عندها لا يستطيع المشروع السياسي بمفرده إنقاذ البلاد وإنما لابد من مشروع وطني يؤسس لإنتاج مؤسسات على أسس وطنية تعمل وفق برامج وطنية تساهم في وحدة البلاد واستقلال قرارها الوطني.

– سورية اليوم

أصبحت محتلة من عدة دول يتحكمون بمصيرها وفق أجنداتهم ، ويعملون على تفكيك عميق لسوريا ولمجتمعها، وتقييد إمكاناتها الاقتصادية، وحقن نسيجها الاجتماعي بشتى الأمراض، بهدف جعل استعادة سوريا لعافيتها يشبه المستحيل ، ولم يبق من مؤسساتها سوى هياكل إدارات أولية لا تراتبية بينها، ولا قانون يضبط حركتها وينظم علاقتها بالمجتمع والأفراد.

– النظام السوري اليوم

انقلب من نظام فئوي أمني مستبد الى عصابة اجرام يسعى الى ارضاء الإيراني والروسي مقابل احتفاظه ببقايا سلطة تمكنه من سرقة ثروات البلاد وتدمير مابقي من سورية.

– الشعب السوري اليوم

بين نازح ومهجر، أو مسيطر عليه من نظام مجرم ودول مارقة ، وقوى راديكالية إسلامية ، وشوفينية قومية ، وبعض الزعران ، ناهيك عن انتشار الفقر والجهل والمخدرات ..

– المعارضة الرسمية اليوم

فاقدة التمثيل الشعبي ، والكفاءة العلمية ، ومرتهنه لعدة دول ، تسعى لمكاسب فردية وتعمل على جر الثورة من كارثة لأخرى.

- المجتمع الدولي اليوم

أصبح اهتمامه منصرفاً الى معالجة آثار المشكلة السورية وليس أسبابها، ولم يعد مكترثاً بالحل السياسي السوري كما كان في مؤتمر جنيف 1، بل انحرف مساره الى اتجاهات اخرى بعيدة عن مضمون القرارات الدولية المتعلقة بالشأن السوري.

أمام هذا الواقع أصبح المشهد السوري أكثر تعقيدا ، وأصبح لزاماً على السوريين - كل السوريين - إدراك مايلي :

- خلاص سورية لن يكون إلا على يد السوريين، وغيابهم عن دائرة الفعل وانتظارهم لحلول الآخرين جعلت من سورية ومصيرها ومستقبلها ورقة بيد الآخرين في حروبهم، ومن أجل مصالحهم فقط.
- الأولوية الأهم اليوم خلق الصوت السوري القادر على تمثيل مصالح السوريين، والدفاع عنهم، وخلق هذا الصوت يتطلب التفاف السوريين حول مشروع وطني سوري علمي تساهم فيه كل القوى الديمقراطية السورية والشخصيات الوطنية.

ان اعداد المشروع الوطني - في هذه المرحلة - لابد أن يؤخذ بعين الاعتبار مايلي :

اولا - التفريق بين :

آ - مرحلة الاستقرار الوطني : يكون للأحزاب السياسية الدور الأكبر في قيادة البلاد، وتكون الديمقراطية هي الاسلوب الامثل لحل كافة القضايا العالقة.

ب - مرحلة الإنقاذ الوطني : يكون لقوى الإنقاذ الوطني (سياسيين وحقوقيين و اجتماعيين واقتصاديين واعلاميين وضباط جيش وشرطة ...الخ) الدور الأكبر في إنقاذ الوطن والتأسيس لإعادة بناء الدولة ومؤسساتها على أساس وطني.

ثانيا - التفريق بين :

آ - المؤسسات التراتبية : (جيش - شرطة - قضاء .. الخ) التي يراعى في تشكيلها مبدأ التراتبية والقدم الوظيفي.

ب – المؤسسات العلمية : يراعى فيها توصيف المهمة وتحديد شروط شاغليه مع إعمال مبدأ تكافؤ الفرص.

ج – المؤسسات التمثيلية المؤسسات التمثيلية : (السياسية والاجتماعية) يُؤخذ بالمبادئ التالية :

- ✓ التشاركية : مشاركة مكونات الشعب السوري مع مراعاة :
  - تمثيل المرأة والشباب.
  - التمثيل الديموغرافي والمناطقي .
  - تمثيل أصحاب الكفاءات العلمية والخبرات الاجتماعية.
- ✓ المعيارية : توصيف المهمة وتحديد شروط شاغليها.
- ✓ التوافقية : معالجة القضايا الجوهرية التي تمس حياة الوطن والمواطن بطريقة الحوار للوصول الى حالة توافقية.
- ✓ الانتقائية : تمثيل القوى الوطنية الوازنة والشخصيات الوطنية التي لها تأثير في وسطها.
- ✓ الانتقالية : تحديد مدة محددة لشغل المواقع القيادية غير قابلة للتمديد.

ملاحظة :

الديمقراطية – في تلك المرحلة – لا تشكل حلاً بسبب:

- فقدان البيئة الآمنة بسبب : هيمنة النظام، والميليشيات الطائفية، والقوى الانفصالية والظلامية، والعصابات الاجرامية.
- فقدان المؤسسات الوطنية القادرة التي تستطيع السهر على ممارسة الديمقراطية بحرية ونزاهة " قضاء – أمن – إعلام – منظمات مجتمع مدني – أحزاب سياسية – قانون انتخاب وطني ...

إن فقدان ذلك – كما هو الحال في سورية الآن – يؤدي لأن يكون صوت الشعب هو الخافت، والصوت العالي للقوى القمعية ك : بشار الأسد وحلفاؤه – أبو محمد الجولاني وإخوته في المنهج – حزب pkk وتفرعاته – قتلة ولصوص ...

ثالثا – التفريق بين :

آ – المشروع السياسي : الأيديولوجي – بالأصل – يهدف دعاته الى الوصول للسلطة.

ب – المشروع الوطني يسعى دعاته الى انقاذ ماتبقى من الوطن والتأسيس لإعادة بناء مؤسساته السيادية على أسس وطنية.

رابعا – التفريق بين :

آ – الحل السياسي : يتولاه هيئة سياسية على مستوى الوطن ومحله مخرجات جنيف 1 والقرارات الدولية.

ب – الحل الإداري : يتولاه قوى وطنية على مستوى منطقة خارجة عن سيطرة النظام يهدف الى تأمين الحد الأدنى من أسباب الحياة للقاطنين في تلك البقعة الجغرافية.

خامساً – التفريق بين :

الهيئة السياسية وهيئة الحكم الانتقالي ومجالس الحكم الانتقالي.

لأن لكل منها آليات ومعايير في تشكيلها وبرامج عمل مختلفة ومكملة لبعضها

وهذا يتطلب :

- معرفة المنظومة الحقوقية السورية الخاطئة في جانبيها الدستوري والقانوني والتي انتجت مؤسسات قمعية تكرس الاستبداد وتمنع عملية الانتقال السياسي وتعرقل التطور الاجتماعي والنمو الاقتصادي
- التوافق على مواقف واضحة من مسائل وقضايا جوهرية تمس حياة الثورة والوطن ومنها ما يلي:

- ❖ محاسبة النظام السوري ورحيله مع القوى الراديكالية الاسلاموية والشوفينية الانفصالية والمجرمين القتلة واللصوص.
- ❖ بناء دولة القانون والمؤسسات على أسس وطنية.
- ❖ معالجة القضايا التي أصبحت تشكل خلافات مستحكمة بين مكونات الشعب السوري الواحد، ووضع حلول جذرية لها من خلال التوافق على مبادئ استراتيجية ومرحلية " ميثاق وطني " وتدوينها بلغة سياسية حقوقية لا تحتمل اللبس او الغموض.
- ❖ وضع آلية ومعايير وشروط لتشكيل الهيئة الوطنية " الهيئة السياسية " التي تمثل الشعب السوري في الداخل والخارج يناط بها تشكيل مجالس حكم انتقالي : تنفيذية – تشريعية – قضائية.
- ❖ التوافق على برامج الحد الأدنى لعمل الهيئة السياسية ومجالسها الانتقالية.

الهيئة الوطنية السورية

تأخذ بعين الاعتبار بأن الصراع في سورية لم يعد بين شعب توّاق للحرية وبين نظام مجرم مستبد فحسب، بل اصبح في جانب كبير منه صراع اقليمي – دولي على سورية ، وبات الخلاص الوطني السوري أكثر تعقيداً.

1- المجتمع الدولي لم يعد مهتماً بتنفيذ قراراته المتعلقة بالحل السياسي السوري بل انحرف مساره – عبر ممثل الأمين العام – من تشكيل هيئة حكم انتقالي كاملة الصلاحيات الى انشاء لجنة دستورية وسياسية خطوة بخطوة .. الخ
2- النظام السوري يتعاطى باستخفاف مع القرارات الدولية ومع المعارضة السورية
3- المعارضة الرسمية (إئتلاف – دستورية – تفاوضية) تفتقر الى التمثيل الشعبي والكفاءة العلمية وغير مؤهل للقيام بالدور الذي تنطع إليه

وهذا يفرض على كافة القوى الوطنية الديمقراطية "احزاب – كتل – هيئات – نقابات – منظمات مجتمع مدني .. الخ " التي ترى ان الحل السياسي السوري يبنى على مخرجات جنيف ١ والقرارات الدولية التي تنص على ان الحل يبدأ بتشكيل هيئة حكم انتقالي أن تعمل على إنشاء تحالف مشترك بينها تنتهي مهمته بمجرد تسمية ما يخص الثورة من "هيئة الحكم الانتقالي " سواء كانوا من أعضاء التحالف او من خارجه بعدد لايتجاوز

الخمسين عضوا من شخصيات غير مشار إليها بارتكاب جرائم أو تقديم ولاءات غير وطنية ، ويراعى في تكوينهم المبادئ التالية :

4- التشاركية : مشاركة مكونات الشعب السوري مع مراعاة – ما أمكن ذلك – العوامل التالية :

5- تمثيل المرأة والشباب.

- ✓ التمثيل الديموغرافي والجغرافي .
- ✓ تمثيل أصحاب الكفاءات السياسية والخبرات الاجتماعية والاقتصادية

6- المعيارية : توصيف المهمة وتحديد شروط شاغليها

7- التوافقية : معالجة القضايا الجوهرية التي تمس حياة السوريين بطريقة الحوار للوصول الى حالة توافقية أو قريبة منها

8- الانتقائية : تمثيل القوى الوطنية الديمقراطية الوازنة

9- الانتقالية : تحديد مدة محددة لشغل المواقع القيادية غير قابلة للتمديد

يكون من أولويات عمل هذه الهيئة :

1 – تسمية ما يخص الثورة في مجالس الحكم الانتقالي " تنفيذية – تشريعية – قضائية " سواء كانوا من ضمن التحالف او من خارجه على ان يراعى في تكوينها اعتماد مبدأ توصيف المهمة وتحديد شروط شاغليها

2 – السعي لدى المجتمع الدولي للضغط على النظام السوري للامتثال الى تسمية ما يخصه في هيئة الحكم الانتقالي ومجالسها " تنفيذية – تشريعية – قضائية " تنطبق عليهم ذات الشروط والمعايير المبينة في أعلاه

القسم الثاني : "موقف الهيئة الوطنية السورية من"

- سياسات الدول المنخرطة بالنزاع السوري.
- المعارضة الرسمية.
- المعارضة غير الرسمية.
- المعارضة غير الوطنية

موقف الهيئة الوطنية من سياسات الدولة المنخرطة بالنزاع السوري.

مقدمة : لم يعد الصراع في سورية بين نظام مستبد وشعب تواق للحرية والكرامة فحسب ، بل تحول في جانب كبير منه الى صراع مصالح اقليمية ودولية على سورية.

الهيئة الوطنية السورية تبين مواقفها من سياسات الدول المنخرطة في النزاع السوري – حتى حينه – على النحو التالي :

- **الولايات المتحدة الأمريكية :**

لا تزال تتبع سياسة متناقضة تجاه القضية السورية فهي من جهة تدعم القوى الشوفينية الانفصالية (حزب pyd وتفرعاته) التي تشكل خطراً على وحدة سوريا وعلى أمن واستقرار المنطقة برمتها ، ومن جهة اخرى تعرقل أي مبادرة جدية يمكن أن تتخذها الدول المتضررة من سلوك النظام السوري الإجرامي ، واكتفت بإصدار إجراءات عقابية على نظام الأسد بحيث ابقته في حالة شلل اقتصادي مزمن ، مع عدم تشجيع أو تحفيز أي طرف إقليمي أو دولي على التطبيع مع نظام دمشق.

وبحكم أنها دولة عظمى لابد من العمل على توسيع نقاط الالتقاء بين مصالح الولايات المتحدة الأمريكية ومصالح الشعب السوري، والعمل على تعزيزها بما يخدم قضية الشعب السوري، وذلك باتباع استراتيجيات تتوافق ومصالح شعبنا وثوابته، وتكتيك سياسي لا ينحرف عن البوصلة.

- **دول الاتحاد الأوروبي:**

لا تزال تتعاطى مع الآثار الناتجة عن حملة النظام الوحشية ضد الشعب السوري " قضية اللاجئين، وقضايا التطرف والإرهاب" دون التعاطي مع السبب الرئيسي لهذه الأزمات والذي هو حاجة الشعب السوري للخلاص من الاستبداد وبناء دولته الديمقراطية، واقتصر دور تلك الدول – بنسب متفاوتة – على الاستجابة للقضايا الإنسانية، دون تتخذ موقفاً سياسياً فاعلاً يصب في معالجة جذر القضية السورية وفق مخرجات جنيف1، والقرارات الدولية ذات الصلة ، ولابد من تعزيز العلاقات معها وإيجاد آليات لمخاطبة شعوبها بما يخدم تطلعات الشعب السوري.

- **الدول العربية:**

بعد أن كانت ذات مواقف متباينة من النظام السوري أصبحت الآن جاهزة للتعامل معه دون أن يتزحزح قيد انملة عن مواقفه التي تتناقض مع الأمن القومي العربي.

رغم ذلك فإنه لابد من التواصل معها وبناء جسور معها بشكل يؤدي الى تحقيق مصالح الشعب السوري وتحقيق اهداف ثورة الحرية والكرامة.

- **تركيا:**

على الرغم من أنها تنطلق في مواقفها بصورة أساسية من خلال تحقيق أهداف أمنها القومي، والذي يتمثل بجانب منه في منع إقامة كانتون كردي في شمال سوريا ، وفي اعتبار حزب pkk ميليشيا إرهابية، لكنها في الوقت نفسه :

- ❖ تدعم مسار استانة للحل السياسي الذي ينسف الحل السياسي وفق القرارات الدولية ومنها القراريين / 2254 – 2118 /
- ❖ تدعم شخصيات سورية لا تمتلك الحد الادنى من الأخلاق والفهم ، وقوى عسكرية محسوبة خطأً على الثورة السورية ، الأمر الذي يشكل اساءة لتركيا و للسوريين عموما.

الهيئة الوطنية السورية تأكد على علاقة حسن الجوار مع تركيا وتأمل من الحكومة التركية تغيير سياستها بالتعاطي مع الثورة السورية بشكل يحقق أمنها القومي ولا يتعارض مع أهداف الثورة السورية ، وهذا يتطلب بالضرورة اعادة النظر بعلاقتها مع المرتزقة السوريين وبناء علاقات مع الشخصيات الوطنية السورية تقوم على الندية والاحترام المتبادل.

- **روسيا:**

تحكم سياستها أطماع اقتصادية وجيوسياسية تتمثل بشكل رئيسي في السيطرة على بقعة جغرافية شديدة الأهمية في معادلة خطوط نقل الطاقة، بالإضافة إلى سعيها للعب دور قوي في العلاقات الدولية على حساب الشعب السوري، وقد انخرطت في النزاع لمصلحة النظام السوري، وارتكبت جرائم حرب بحق الشعب السوري، ولا يُتوقّع حدوث تغيير جدّ ي في موقفها، ومع ذلك فإن فتح هامشٍ للتفاوض مع روسيا هو أمر لا يمكن تحاشيه، ويجب التعاطي معها بما يحقق مصالح الشعب السوري.

- **ايران:**

لسنا على عداوة مع الشعب في إيران ، و لكن ايـران " الدولـة المذهبيـة " بكـل مـا تملـك مـن أدوات، وعبـر أذرعهـا فـي المنطقـة تعمـل علـى إحـداث تغييـرات ديموغرافيـة ومذهبيـة فـي بنيـة المجتمـع السـوري، واسـتكمال مشـروع تصـدير نمـط ثورتهـا " للحكـم الـديني المـذهبي " خـارج حدودها، خدمة لأهدافها المعلنة منهـا والمسـتترة، وفـي مقدمـة ذلـك السـيطرة علـى المنطقـة، وبعث إمبراطوريتها الآفلـة مـن جديـد، وهـي بهـذه السياسـة لا تهـدد سـورية وإنمـا تهـدد امـن المنطقة وتزعزع الأمن والاستقرار الدوليين ، ولا يُتوقّع حدوث تغيير جدّي في موقفها، مما

يوجب علينا العمل الحثيـث لوقـف ذلـك التمـدد الخطيـر، ومـدّ الجسـور مـع المعارضـة الإيرانيـة وقياداتها الموجودة في المهجر لتقاطع سياستها مع مطالب الثورة السورية.

- **إسرائيل:**

ما تزال تحتل جزءً من الأراضي السورية، والشعب سوري لـن يتخلـى عـن حقوقـه مهمـا طـال الـزمن، وهذا يفرض على كافة القوى الوطنيـة التمسـك باسـتعادتها فـي ضـوء تطبيـق قـرارات الشـرعية الدولية ذات الصلة القاضية بالانسحاب الإسرائيلي حتـى خـط الرابـع مـن حزيـران عـام 1967 وإلغـاء قرار اسرائيل بضم هضبة الجولان .

مع ملاحظـة ان اسـرائيل لـم تكـف عـن اسـتهداف مواقـع عسـكرية لإيـران وميليشـياتها داخـل الأراضي السورية، إلاّ أن جميع تلك الاستهدافات كانت مقرونة على الدوام بأمرين:

1- التأكيد الإسرائيلي بـأن المسـتهدف هـو الميليشـيات الإيرانيـة ولواحقهـا ولـيس نظـام الأسـد، وذلك عبر المنسق الروسي الذي كان حريصاً على عدم الرد أو التصدي لأي هجوم جوي إسرائيلي.

2 – استهداف إسرائيل لمواقع تابعـة لإيـران وأذرعهـا لا يعنـي رفـض إسـرائيل للتواجـد أو النفـوذ الإيراني في سورية إلاّ في حـال تجـاوزت إيـران " الخطـوط الحمـراء " المتفـق عليهـا بـين الطـرفين عبر المنسق الروسي، ولعل هـذا يفسّـر عـدم اسـتهداف إسـرائيل للميليشـيات الإيرانيـة المنتشـرة في سورية من درعا إلى البوكمال .

بناء على ما تقدّم يمكن التأكيد علـى أن الصـراع بـين إسـرائيل وإيـران علـى الأرض السـورية إنمـا هو صراع على حجم النفوذ ولا يجسّد رفضـاً إسـرائيلياً مطلقـاً للنفـوذ الإيرانـي فـي سـورية، ولعـل هذه الاستراتيجية الإسـرائيلية حيـال إيـران ليسـت بعيـدة عـن موقـف إدارة بايـدن وعـن جنـاح الـديمقراطيين عمومـاً فـي الإدارة الأمريكيـة، والـذي يـتلخص بسياسـة احتـواء النظـام الإيرانـي

وتحجيمه بدلاً من الإجهاز عليه، وربما كان إصرار إدارة بايدن على العودة إلى إحياء الاتفاق النووي مع إيران تعزيزاً لهذا المنحى.

موقف الهيئة الوطنية من :

- المعارضة الرسمية
- المعارضة غير الرسمية
- المعارضة غير الوطنية

مقدمة :

استغلت بعض الشخصيات السورية قيام الثورة السورية ، وانضمت أو ساهمت بإنشاء كيانات سياسية في جذرها ثلاث :

1 – معارضات تحمل مشاريع سياسية فوق وما دون وطنية، يجمعها العداء للنظام السوري وثورة الحرية والكرامة معاً ، هذه القوى عبارة عن ميليشيات طائفية راديكالية " داعش وجبهة النصرة " وميليشيات قومية شوفينية "حزب Pkk وتفرعاته " وهي مدعومة من بعض الدول ولا يمكن بناء شراكات معها خاصة وأنها مرفوضة شعبياً، ومرتبطة وجوداً وعدماً مع بقاء النظام السوري والدعم الدولي لها.

2 – معارضة وطنية غير رسمية : احزاب وكتل ومجموعات وطنية تنتمي الى مدرسة الديمقراطية وعددها بالمئات ، ورغم أن أهدافها ومبادئها متطابقة الى حد كبير لكنها وترفض التوحد ضمن كيان واحد ، هذه القوى لابد من تشبيك وتجسير العلاقة معها عل وعسى تقبل الاندماج في كيان وطني واحد حتى تستطيع بمجموعها تحقيق الغاية من إحداثها.

3 – معارضة رسمية على النحو التالي :

اولا – ائتلاف قوى الثورة والمعارضة.

شُكل في ظروف ملتبسة وحاز على اعتراف نسبي منقوص من بعض الدول لكنه أضاع كافة الفرص التي أتيحت إليه ، وجر الثورة السورية من كارثة الى اخرى ، وتحول الى كيان وظيفي تابع للجهات الدولية التي صنعته.

هذا الكيان مؤلف من قوى اغلبها وهمي ، ومن شخصيات غالبيتها لاتمثيل شعبي لها، ولا تمتلك كفاءة علمية ، ويتحكم بهذه المؤسسة مجموعة صغيرة من أعضائها تربطهم علاقات

مصلحية نفعية ، وبالتالي فـإن عـدم الـدعوة لإنشـاء كيـان سياسـي جديـد بـديلاً عـن الائـتلاف يعني بالضرورة العمل على فك الارتباط بين اعضائه وبين المؤسسة.

الهيئة الوطنية السورية ترى التمسك بالانجازات المفيـدة رغـم قلتهـا والعمـل علـى إصـلاح جـذري لهذه المؤسسة من خلال جملة من الإجراءات في حدها الأدنى مايلي :

- إعادة بناء رؤيته السياسية وجعلها متطابقة مع أهداف ثورة الحرية والكرامة.
- اعادة بنـاء بنيتـه التنظيميـة وجعلهـا مكونـة مـن ممثلـي قـوى سياسـية وازنـة وشخصـيات وطنية ذات حضور في وسطها وغيـر مشـار إلـيهم بارتكـاب جـرائم واقعـة علـى الـنفس أو المـال أو الشرف.
- أن تكون مدة عضوية الائتلاف أربع سنوات على الأكثـر، وأن يكـون لهـذا الشـرط أثـر رجعـي علـى كامل أعضائه الحاليين أو كحد أدنى على ثلثي اعضائه وفق تسلسل القدم.
- أن يتم إحداث هيئة رقابية احترافية مستقلة تتولى تدقيق أعمال.
- أن يتم نقل مقره إلى القاهرة حيث مقـر الجامعـة العربيـة او الـى دول مـن دول الاتحـاد الأوروبـي لحين تهيئة الظروف التي تسمح بنقله الى الداخل السوري.

ثانيا – اللجنة الدستورية.

شكلت اللجنة الدستورية من قبل جهات اقليمية ودولية من ثلاث قوائم:

- أعضاء من النظام السوري .
- أعضاء من المعارضة السورية.
- أعضاء من المجتمع المدني تم اختيارهم من قبل ممثل الأمين العام.

هذه اللجنة يكتنفها مغالطات عديدة منها مايلي :

من الناحية الواقعية :

– في مرحلة الثـورات يجـري تجميـد الدسـاتير، لا كتابتهـا، ولا يُتصـور مـن الناحيـة العمليـة طرح دستور جديـد للبلاد،وهـي تـرزح تحـت القصـف، والتـدمير، وتعـاني مـن احـتلالات، وانتشار قوى ظلامية، وانفصـالية تمتلـك قـوى ضـاربة علـى الأرض وتنشـر الرعـب بـين صفوف الشعب السوري.

- النظام لا يحترم أي دستور أو قانون ايـاً كانـت مضـامينه ، فهـو بالوقـت الـذي أعلـن فيـه إلغـاء الأحكـام العرفيـة، أرسـل سـلاحه الجـوي، والبـري، والبحـري ليـدمر سـورية، وأنشـأ محكمة الإرهاب، كمـا أرسـل وفـداً للمشـاركة فـي اللجنـة الدسـتورية، وأعلـن فـي الوقـت نفسه أن هـذا الوفـد لا يمثلـه وإنمـا مـدعوم مـن الحكومـة السـورية، وبالتـالي قـرارات اللجنة الدستورية غير ملزمـة لـه، وإنّ اشـتراك بعـض مـدعي المعارضـة الـذين شـكلتهم دول خارجية هو عمل أقل ما يقـال عنـه بأنـه غيـر مسـؤول، ولا ينـتج أي أثـر سياسـي، أو حقوقي يؤدي إلى حل سياسي متوازن .

- إن الحديث عن إنتاج دستور جديد، أو تعديلات دستورية دون مراعاة :

  - آليات إنتاج اللجنة الدستورية "انتخابها وفق شروط خاصة " أمر مخالف للأصول.
  - توفر مناخ موضوعي لإنتاج الدستور ، أمن، وأمان ، واستقرار.
  - وجود مؤسسات وطنية قادرة علـى السـهر علـى ممارسـة الديمقراطيـة بحريـة ونزاهـة مثل : قضاء – ضابطة عدلية – إعـلام – منظمـات مجتمـع مـدني – أحـزاب سياسـية – قانون انتخاب وطني[1] ...

إن غياب ذلك في ظـل هيمنـة النظـام، والميليشـيات الطائفيـة، والقـوى الانفصـالية والظلاميـة، واللصـوص والمجـرمين ، وتسـلطهم علـى الشـعب السـوري يـؤدي لأن يكـون صـوت الشـعب هـو الخافت، وصوت العالي للقـوى التاليـة: بشـار الأسـد وحلفـاؤه – أبـو محمـد الجـولاني وإخوتـه فـي المنهج – حزب pkk وتفرعاته، وقيادات الفصائل العسكرية.

من الناحية الدستورية:

آليات إنتاج الدستور أهم من الدستور نفسـه، وعـدم مراعاتهـا يجعـل النـاتج غيـر دسـتوري، وهنـا يجب التفريق بالعملية الدستورية بين أمرين:

[1] مع التنويه: بسبب التغيير الديمغرافي الممنهج فإن الحديث عـن أي عمليـة ديمقراطيـة يجـب أن تسـبقها عمليـة إحصـائية، تميّـز السـوري مـن الأجنبي، الذي حاز على الجنسية السورية بطريقة احتيالية، أو بالتزوير بعد 15/ 3/ 2011.

الأول: صياغة دستور جديد : وهذا يتطلب إنتاج جمعية تأسيسية وفق طرق دستورية، سواء لجهة انتخاب أعضائها من الشعب مباشرة، أو لجهة انتخاب جزء منها والتوافق على تسمية الجزء الآخر، ويراعى في الجزء المسمى الطابع العلمي : سياسي – حقوقي – اقتصادي.

الثاني: إجراء تعديلات على دستور 2012 : وهذا يخضع الى طرق رسمها الدستور ذاته وهي تقديم رئيس الجمهورية أو ثلثا أعضاء مجلس الشعب مقترح التعديل ، وتقوم " اللجنة الدستورية " المؤلفة من أعضاء مجلس الشعب الحالي ، ببيان الرأي في دستورية المقترح ، ومن ثم يعُرض المقترح على مجلس الشعب لمناقشته وإقراره.

ومن نافلة القول بيان ما يلي:

- **إن المرجعية الفكرية السياسية في بناء الدستور تقوم على أحد المفاهيم التالية: الدولة الوطنية، أو الدولة القومية، أو الدولة الدينية ، هي بهذا المعنى لا تخضع للمحاصصة بين الموالاة، والمعارضة، والمجتمع الدولي، أو بين مكونات الشعب السوري العرقية،والدينية، بل الى اعتماد منجهية في صياغة مسودة الدستورتقوم على مفهوم الدولة الوطنية ، أما أما هكذا محاصصات يمكن مراعاتها في تشكيل هيئة الحكم الانتقالي وبعض مجالسها.**

- **إنتاج الدستور يتطلب بالتوازي إنتاج هيئة رقابة دستورية " محكمة دستورية " مهمتها مراقبة المخالفات الدستورية المرتكبة بحق الدستور وإلغائها.**

- **آلية التصويت المعتمدة في اللجنة الدستورية هي موافقة ثلاث أرباع أعضاء اللجنة بفرقائها الثلاث وهي نسبة لا يمكن تحقيقها إلا لمصلحة النظام وفق تركيبة اللجنة.**

من الناحية القانونية:

1 –إن طرح مسودة دستور جديد للبلاد، يتطلب أيضا إعادة تصويب القوانين التي أنتجت مؤسسات قمعية لا تسمح بأي عملية انتقال سياسي ، والقوانين التي تكرس الاستبداد، وهي كثيرة جدا.[2]

2 – أن تعديل، أو إلغاء القوانين هو من صلاحية مجلس نواب منتخب، وليس من صلاحية اللجنة الدستورية، لأنها جهة غير مخولة قانوناً بتعديل، أو إلغاء القوانين، وإذا علمنا أن جذر

---

[2] لطفا مراجعة الجدول المنوه عنه

المشكلة الحقوقية تكمن في القوانين الخاصة المنوه عندها ندرك حجم الكارثة الكبرى التي يتغاضى عن معالجتها قصداً فريقا الموالاة والمعارضة معاً.

من الناحية السياسية:

أن مخرجات جنيف 1 والقرارات الدولية، ومنها القرارين / 2254 – 2118 / قد أكدت جميعا على أن الحل السياسي في سورية يبدأ بتشكيل هيئة حكم انتقالي، لا بكتابة دستور جديد ، أو إجراء تعديلات دستورية ، أو إجراء انتخابات رئاسية او برلمانية ، وبالتالي فإن إعطاء الأولوية لكتابة دستور جديد، يشكل التفافاً على مخرجات جنيف1، والقرارات الدولية ذات الصلة.

الهيئة الوطنية السورية تشدد على ضرورة تجميد عمل اللجنة الدستورية – كحد ادنى – لحين تنفيذ القضايا الانسانية المنصوص عنها بالقرارات الدولية ، وانجاز عملية الانتقال السياسي ، وفي حال تعذر ذلك ، العمل على مايلي :

1 – اعادة النظر في تشكيل وفد المعارضة على قاعدة توصيف المهمة وتحديد الشروط العلمية لشغل هذه المهمة.

2 – إعادة النظر في تكوين اللجنة الدستورية بحيث يتم الفاء وفد مايسمى المجتمع المدني وتكون مؤلفة من وفدين فقط ، وفد المعارضة ووفد النظام.

3 – إعادة النظر بآلية التصويت المعتمدة من اللجنة الدستورية.

4 – عدم تقيد اللجنة الدستورية بنص المادة 150 من دستور 2012.

ثالثا – وفد هيئة تفاوض المعارضة.

إن عملية التفاوض مسألة علمية فنية لا تبنى على توزيع مقاعد بين قوى ديمغرافية أو مناطقية أو أيديولوجية ، وإنما على قاعدة توصيف المهمة وتحديد الشروط العلمية لشغل هذه المهمة لصياغة ، وبالتالي فإن هيئة تفاوض المعارضة تحمل امراض مؤسسة إئتلاف قوى الثورة والمعارضة.

الهيئة الوطنية السورية ترى ضرورة:

1 – إعادة تشكيل وفد المعارضة من شخصيات : سياسيين – دبلوماسيين –حقوقيين – اقتصاديين – عسكريين.

2 – تحديد جدول زمني لإنجاز مهمة هيئة التفاوض.

رابعا – الحكومة المؤقتة.

هي بالواقع لا تشبه مسماها ، وهي اشبه بمكتب اداري او لجنة اعلامية ، فلا ترابط بينها وبين المؤسسات المحسوبة عليها ، ولا ميزانية ولا تراتبية لها ، ولا تستحق الحديث عنها لهزالتها وهذا ينطبق أيضا على مايسمى جيش وطني ومجالس محلية وبقية المؤسسات...

موقف الهيئة الوطنية من المعارضة غير الرسمية.

الهيئة الوطنية السورية ترى أنه :

- **بمرحلة الاستقرار الوطني يكون للأحزاب السياسية دور رئيسي بقيادة البلاد.**
- **بمرحلة الإنقاذ الوطني – كالحالة السورية الآن – فإن لقوى الإنقاذ الوطني : سياسيين وحقوقيين و اجتماعيين واقتصاديين وضباط جيش وشرطة ... الخ يكون لهم الدور الأكبر في إنقاذ الوطن، والتأسيس لإعادة بناء الدولة ومؤسساتها.**

"للأسف لايزال الخلط بين المرحلتين هو سيد الموقف، وتمادى الأمر الى نشوء العديد من الأحزاب السياسية، والكيانات والتجمعات ... الخ ، وفي غالبيتها ذات برامج ورؤى متشابهة، ومختلفة فقط في أسماء قياداتها، وكل منها متمترس في موقعه، ويعتقد أنه بمفرده يمتلك الحقيقة، ورقم يصعب تجاوزه، مع أن الواقع خلاف ذلك ، حتى أن هذه القوى لم توضح أسباب إحداثها، وأهدافها المرحلية:

هل هي : تسعى الى مشاركة الائتلاف في العملية السياسية ؟

أم هي : إنشاء مجموعة تهدف إلى التقرب من الدول الفاعلة في الشأن السوري، علها تعُدُها بموقع في سوريا المستقبل؟

أو هي: تكوين أحزاب سياسية تسعى للوصول الى السلطة ، في حين سورية الآن تعاني من حالة تشظي في أركانها الثلاث :

أرض شعب سلطة".

مع ملاحظة: أن الأحداث خلال السنوات الماضية أفرزت انحلال العقد الاجتماعي بين السوريين عموماً، وتفشي النعرات الطائفية، والدينية، والقومية بينهم، وظهور مشاريع أقلوية – تحت أو فوق وطنية – جعل حجم التعقيدات كبير اً جداً، وكان لذلك تداعيات كثيرة منها:

- ظهور إدارة التوحش، وانتشار ثقافة الموت بدلاً من ثقافة الحياة.
- ظهور قيادات أغلبها لا يمتلك كفاءةً علميةً، ولا تمثيلاً شعبياً.
- ظهور شعارات المعلن منها غير المعمول به .
- ظهور خطاب شعبوي عاطفي، ولغة إنشائية مطلبية .

كلها عوامل ساهمت وتساهم في زيادة معاناة الشعب السوري ، وتشكل خطراً على سورية أرضا وشعبا

الهيئة الوطنية السورية :

أولا : تسجل تحفظها على تلك القوى بسبب:

- عددها الكبير مع أن أهدافها واحدة .
- بنيتها التنظيمية القائمة في غالبيتها على أسس عرقية، أو مذهبية، أو مناطقية، أو نوعية...الخ، دون اي فاعلية او تأثير في وسط عموم الشعب السوري.
- ازدواجية انتساب أعضائها لأكثر من حزب او كيان.

ثانيا :

- لا تعترض على هذه الاحزاب والقوى الوطنية، ولا على التوافقات البينية بين أعضائها.
- لا تعاطى معها على أساس كامل أعضاء الحزب، أو الكيان، وإنما مع أفراد نوعيين فيها بشكل يتوافق مع الرؤية التنظيمية للهيئة الوطنية بحيث يمكن أن تحافظ هذه الأحزاب والتجمعات على بنيتها التنظيمية، وهيئاتها القيادية، ويكون جزء من قياداتها ضمن الهيئات القيادية في الهيئة الوطنية السورية ، ويصبح أعضاؤها الذين تتوافر فيهم شروط ومعايير الهيئة الوطنية السورية ضمن كتل الهيئة الوطنية السورية أن رغبوا ذلك.

(لمزيد من الاطلاع يمكنكم مراجعة الجدول والبيانات)

موقف الهيئة الوطنية من المعارضة غير الوطنية.

استغلت بعض الشخصيات السورية قيام الثورة السورية ، وانضمت أو ساهمت بإنشاء كيانات سياسية تحمل مشاريع سياسية فوق وما دون وطنية، يجمعها العداء للنظام السوري وثورة الحرية والكرامة معاً ، هذه القوى عبارة عن ميليشيات طائفية راديكالية " داعش وجبهة النصرة " وميليشيات قومية شوفينية "حزب Pkk وتفرعاته " وهي مدعومة من بعض الدول ولا يمكن بناء شراكات معها ،وهي مرفوضة شعبياً، ومرتبطة وجوداً وعدماً مع بقاء النظام السوري والدعم الدولي .

القسم الثالث : " مضمون رؤية الهيئة الوطنية".

يتضمن رؤية الهيئة الوطنية في :

١ – الحل السياسي السوري:

٢ – هيئة الحكم الانتقالي.

٣ – مجالس الحكم الانتقالية.

٤ – الحل الإداري

٥ – الطرق البديلة في تنفيذ القرارات الدولية المتعلقة بالحل السياسي السوري

٦ – العدالة الانتقالية

٧ – الفيدرالية واللامركزية الإدارية

٨ – المسألة الكردية وقضية الاقلية والاكثرية

٩ – دور الشباب في العمل السياسي

١٠ – علاقة الدولة بالاديان والقوميات

الحل السياسي السوري:

مقدمة: لما كانت مخرجات مؤتمر جنيف1 والقرارات الدولية المتعلقة بالشأن السوري وبالأخص القرارين / 2218 – 2245 / جميعها تؤكد على أن الحل السياسي السوري يبدأ بتشكيل هيئة حكم انتقالي ذات مصداقية بسلطات تنفيذية كاملة، تتضمن أعضاء من الحكومة السورية، والمعارضة، ويتم تشكيلها على أساس القبول المتبادل من الطرفين .

ولما كانت تلك القرارات الدولية لم تأت بتعريف واضح لطبيعة ومهام وآليات تشكيل هذه الهيئة ، الأمر الذي ادى الى التباس مفهوم هيئة الحكم الانتقالي لدى الكثير من السوريين وخاصة لدى المعارضة الرسمية : الإئتلاف – اللجنة الدستورية – هيئة التفاوض ، بحيث كل منها يرى – ضمناً – أنه هيئة حكم انتقالي ومجالسها الانتقالية !

الهيئة الوطنية السورية إذ تؤيد هذا الحل السياسي وفي الوقت نفسه تبين رؤيتها لطبيعة هيئة الحكم الانتقالي وأسس تشكيلها وتشكيل مجالسها الانتقالية وبرامج الحد الأدنى لأعمالهم على النحو التالي :

هيئة الحكم الانتقالي.

هي هيئة وطنية قيادية مؤلفة من ممثلي قوى سياسية وازنة وشخصيات وطنية ذات حضور اجتماعي من ذوي الكفاءة العلمية والخبرة في ادارة شؤون الدولة والمجتمع ، وغير مشار إليهم بارتكاب جرائم بحق الأبرياء السوريين ، ويراعى في تكوينها – ما أمكن ذلك – العوامل التالية :

- التمثيل الديمغرافي والمناطقي.
- تمثيل المرأة والشباب.

من أبرز مهامها:

- تمثيل السوريين في الداخل والخارج ، وقيادة البلاد حتى الاستقرار.
- تشكيل مجالس حكم انتقالي " تنفيذية + تشريعية + قضائية " وتحديد برامج الحد الأدنى لأعمالهم، ومراقبة أدائهم، ومحاسبتهم عند اللزوم.
- تأمين البيئة الآمنة والموضوعية التي تساهم في استقرار البلاد والعباد.
- عقد مؤتمر وطني شامل يؤسس لسوريا جديدة دولة وطن ومواطنة يسودها العدالة والمساواة لكل مواطنيها وينظمها دستور وقوانين ومؤسسات.
- توفير مناخ موضوعي سليم لإنتاج دستور جديد للبلاد.
- متابعة تعديل المنظومة القانونية القائمة في سوريا وإعادة بنائها على أساس وطني.

مجالس الحكم الانتقالية.

هي مجالس انتقالية " تنفيذية – تشريعية – قضائية " يراعى في تكوينها مبدأ إدارة المجالس ، تتألف على النحو التالي :

اولا : مجلس رئاسي.

ثانيا : مجلس نواب " نوعي – تمثيلي ".

ثالثا : مجالس قضائية " محكمة دستورية – قضاء عادي – قضاء إداري ".

رابعا : مجالس تنفيذية " الحكومة " منها المجالس التالية:

- مجلس الجيش والقوات المسلحة
- مجلس قوى الأمن الداخلي
- مجلس السفراء والدبلوماسيين
- مجلس الإدارة المحلية
- مجلس الأحزاب السياسية
- مجلس الانتخابات العامة
- مجلس الإعلام والمطبوعات

- مجلس التشريع الضريبي والموازنات
- مجلس النازحين والمهجرين والمفقودين .
- المجلس الاقتصادي.
- مجلس إعادة الإعمار
- مجلس التربية والتعليم.
- مجلس المصالحة الوطنية وغيرها ...

الهيئة الوطنية السورية تكتفي – هنا – بتقديم رؤيتها المختصرة المتعلقة بآليات تشكيل بعض المجالس القيادية المؤقتة وأبرز مهامها على النحو التالي :

اولا : مجلس رئاسة الدولة:

هو مجلس مؤلف من رئيس، وأربع نواب، يمارس الصلاحيات المنوطة به وفق النظام الرئاسي البرلماني.

من مهام مجلس رئاسة الدولة:

- ❖ **قبول استقالة الحكومة، أو اعتبارها مستقيلة.**
- ❖ **اعتماد السفراء، وعقد المعاهدات الدولية، وإبرامها بالاتفاق مع رئيس الحكومة، على أّ لا تصبح نافذة، إلا بعد موافقة مجلس النواب .**
- ❖ **منح العفو الخاص بمرسوم .**
- ❖ **إعلان حالة الطوارئ على أن يعُرض الامر على مجلس النواب خلال الخمسة أيام التالية، ليقرر ما يراه بشأنه.**
- ❖ **إعلان حالة الحرب بعد موافقة الحكومة ومجلس النواب .**
- ❖ **إصدار ونشر القوانين خلال خمسة عشر يوما من وصولها إلى ديوانه، وله حق طلب إعادة النظر في القانون مرة واحدة ضمن المهلة المحددة لإصداره.**
- ❖ **للرئاسة حق مراجعة المجلس الدستوري فيما يتعلقّ بمراقبة دستورية القوانين.**

ثانيا : مجلس النواب

- مجلس شعب : تمثلي منتخب مباشرة من الشعب بواقع تمثيل عددي واحد عن كل مائة ألف نسمة ويجري تشكيله بطريقة توافقية معيارية انتقائية، بمراعاة المبادئ والعوامل التالية:

❖ تمثيل الفعاليات القانونية، والسياسية والاجتماعية، والاقتصادية .

❖ تمثيل المرأة والشباب.

❖ التمثيل الديمغرافي والجغرافي.

- يمارس مهامه وفق نظامه الداخلي بشكل لا يتعارض مع أحكام الدستور
- مجلس تشريعي نوعي بعدد لايتجاوز الخمسين عضواً يعين بتوافق بين مجلس الشعب والحكومة المؤقتة ، ويمارس مهامه التشريعية وفق الدستور

على أن يلُحظ:

- اعتماد مبدأ الكتل البرلمانية في كل محافظة، تعقد اجتماعاتها - بفترة عدم انعقاد المجلس - ضمن مقر مخصص لها في محافظاتها، وتتمتع بصلاحيات المراقبة،والإشراف، والمحاسبة على أعمال الوحدات الإدارية في محافظاتها، ولها حق اقتراح تعيين، أو عزل المحافظين، وقيادة الشرطة، والمدراء العامين في إطار عملها المكاني .
- اعتماد مبدأ منح سلطات تشريعية نسبية للمكاتب التنفيذية في كل محافظة بشكل لا يتعارض مع صلاحيات مجلس النواب .

من مهام مجلس الشعب :

أولاً : يمارس المهام السياسية المنوطة به وفق احكام النظام الرئاسي البرلماني ويقوم بتشكيل الحكومة المؤقتة على مبدأ إدارة المجالس ، وله حجب الثقة عنها كلاً، أو بعضاً ، والتنسيق مع الحكومة بإعداد جدول للمناطق الأكثر تضررا في إطار إعادة الإعمار..

ثانياً : إقرار مسودات القوانين التي يعدها المجلس التشريعي.

ثالثا – إقرار المعاهدات والموازنة العامة بعد مناقشتها بنداً بنداً، ووضع أولويات تنفيذ المشاريع في المناطق الأكثر تضررا من خلال جدول معلن.

رابعا – إصدار العفو العام .

خامسا : اقتراح التشريع على النحو التالي:

- بمقترح يقدمه عشرة من أعضاء المجلس.
- بمقترح بقدمه ثلثي أعضاء الكتلة البرلمانية في أي حافظة .
- الاعتراض على دستورية القوانين بطلب معلل موقع من : ثلث أعضاء المجلس أو ثلثي أعضاء الكتلة البرلمانية من أي محافظة .

ثالثا : مجالس القضاء.

يجري حل كافة أقسام القضاء الاستثنائي، ماعدا القضاء العسكري على أن يقتصر اختصاصه على ملاحقة العسكريين الذين يرتكبون جرائم منصوص عنها في قانون العقوبات العسكري المعمول به بعد تعديل مواده التي تتعارض مع مبادئ الثورة والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

أولاً – المحكمة الدستورية:

هي هيئة ذات طبيعة خاصة " سياسية – قانونية – اقتصادية " مؤلفة من سبعة أعضاء على النحو التالي:

- ثلاثة أعضاء يسميهم مجلس النواب المؤقت.
- عضوان تسميهما الحكومة المؤقتة.
- عضو واحد يسميه مجلس القضاء الأعلى المؤقت.
- عضو واحد تسميه نقابة المحامين المركزية المؤقتة.

من مهام المحكمة الدستورية:

- النظر بالطعون المتعلقة بمدى دستورية القوانين الصادرة عن مجلس النواب .
- محاكمة رئيس الدولة ونوابه جنائيا، ومدنيا، ومسلكيا .

ثانيا– مجلس القضاء الأعلى:

- يجري تقسيم السلطة القضائية إداريا إلى المناطق التالية:

  - المنطقة الجنوبية: مؤلفة من المحافظات : درعا – السويداء – القنيطرة – دمشق ريفاً ومدينة.
  - المنطقة الوسطى: مؤلفة من المحافظات : حمص – حماة – طرطوس.
  - المنطقة الشمالية: مؤلفة من المحافظات : اللاذقية – ادلب – حلب.
  - المنطقة الشرقية: مؤلفة من المحافظات : الرقة – دير الزور –الحسكة.

- يشُكل مجلس قضاء أعلى من سبعة أعضاء على النحو التالي:

1– رئيس محكمة النقض – رئيسا.

2– رؤساء الهيئات القضائية الفرعية في المناطق الأربعة، ووزير العدل، ومدير ادارة التشريع – أعضاء.

من مهام مجلس القضاء الأعلى:

- اقتراح مسودة قانون للسلطة القضائية، يبنى على أساس الحفاظ على الموقع الدستوري الهام للسلطة القضائية بين بقية السلطات.

- تخصيص موازنة خاصة مستقلة بالسلطة القضائية، وأن يكون آمر الصرف فيها لجنة منبثقة عن مجلسها.

- عزل كافة قضاة محاكم الإرهاب، وإعادة كافة القضاة المنشقين إلى جسم السلطة القضائية، مع صرف رواتبهم وتعويضاتهم، وحفظ

حقوقهم في الترفيع والتعويض عليهم عما لحق بهم من أضرار.

ثالثاً – مجلس القضاء الإداري:

يعاد هيكلة مجلس الدولة بقسمة القضائي على أساس وطني مع مراعاة التسلسل الوظيفي في تشكيله، على ألا يتبع مجلس القضاء الإداري بقسميه القضائي والاستشاري إلى مجلس الوزراء أو غيره.

من مهام مجلس القضاء الإداري:

▪ إلغاء، وتعديل القرارات الإدارية الصادرة عن الحكومة المؤقتة وما دون، التي تخالف أحكام القوانين .

▪ إعادة هيكلة مجلس الدولة بقسمه القضائي، بشكل يراعى فيه التسلسل، والقدم القضائي.

▪ تشكيل لجنة قضائية مؤلفة من رئيس محكمة النقض، ونائبيه، ورئيس مجلس الدولة، ورئيس إدارة قضايا الدولة، مهمتها النظر بطلبات إعادة النظر في الأحكام المبرمة الصادرة عن القضاء الإداري.

ثالثا : المجالس التنفيذية " الحكومة "

يجري تشكيلها على مبدأ إدارة المجالس، ويكون عدد مجالسها وفق ما تقتضية الحاجة، على أن يكون عدد أعضاء كل مجلس سبعة على الأقل، وتشكل حكومة تنفيذية مصغرة مؤلفة من رؤساء المجالس التنفيذية، ويكون:

1- رئيس أحد المجالس المدنية – رئيسا.

2 – رئيس مجلس السفراء والدبلوماسيين – نائباً.

3 – بقية رؤساء المجالس التنفيذية – اعضاء.

من مهام المجالس التنفيذية " الحكومة "

تتمتع الحكومة بصلاحيات تنفيذية كاملة في إدارة شؤون البلاد العسكرية، والأمنية، والمدنية، والخدمية ،ويكون من أولوياتها:

1. الحفاظ على وحدة سوريا، وسلامة أراضيها، واستقلال القرار الوطني، وتأمين الأمن، والأمان، ومكافحة الإرهاب.

2. إطلاق سراح معتقلي الرأي، وكشف مصير المخفيين قسرا.

3 . عودة المهجرين، والنازحين إلى ديارهم طواعيةً، وتأمين رعاية دولية لهم، والتعويض عليهم مما لحق بهم من ضرر، وما لحق بهم من خسارة، وإعادة التموضع الديمغرافي، والجغرافي كما كان قبل 2011 / 3 / 15، وإجراء عملية إحصائية قبل

البـــدء بـــأي عمليـــة ديمقراطيـــة، لمعرفـــة الأجنبـــي الـــذي حـــاز علـــى الجنســـية الســـورية بطريقة احتيالية، أو بالتزوير قبل هذا التاريخ .

4. إعـــادة الإعمـــار وفـــق جـــدول يحـــدد فيـــه الأولويـــات يعتمـــد بموافقـــة ثلثـــي أعضـــاء مجلـــس النواب، وموافقة مجلس الرئاسة.

5. العمل على إبطال كافة الاتفاقيات، والمعاهدات التي أبرمها النظام إبان الثورة.

6. الاهتمـــام بالمصـــالحة الوطنيـــة، والعدالـــة الانتقاليـــة التـــي تقـــوم علـــى احتـــرام المبـــادئ التالية:الســـلام والشـــفاء، والاحتـــرام ،والمشـــاركة، والحريـــة، والتغييـــر، والفعاليـــة، والمساءلة.

– المحافظون.

المحـــافظ هـــو الـــرئيس الإداري للمؤسســـات المركزيـــة فـــي محافظتـــه ماعـــدا الســـلطة القضائية، و يعُين بقرار من الحكومة المؤقتة.

– رؤساء المكاتب التنفيذية.

1 – يجـــري انتخـــاب رؤســـاء المكاتـــب التنفيذيـــة بطريقـــة ديمقراطيـــة، ويكـــون الـــرئيس الإداري لجهات الإدارة المحلية في محافظاته ، وآمر الصرف في الموازنة المستقلة.

2 – يجـــري التنســـيق بـــين المحـــافظين، ورؤســـاء المكاتـــب التنفيذيـــة مـــن جهـــة، وبـــين أعضـــاء الحكومـــة مـــن جهـــة ثانيـــة ، وبـــالأخص فـــي بنـــاء وتنفيـــذ الموازنـــة الاســـتثمارية، والمستقلة، وإعداد الخطط الخدمية .

مجلس الجيش والقوات المسلحة:

مـــؤلـــف مـــن:

▪ وزيـــر الـــدفاع: هـــو القائـــد الأعلـــى للجـــيش والقـــوات المســـلحة، ويشـــرف علـــى هيئـــة الأركـــان العامـــة، ويســـاهم فـــي إعـــادة هيكلـــة الجـــيش، بـــاقتراح يُقـــدم لـــه مـــن هيئـــة الأركـــان، ويجري تنفيذه بقرار من الحكومة المؤقتة .

▪ هيئة الأركان المؤقتة، تشُكل من:

1 . أعلى رتبة عسكرية – رئيسا.

2. قـــادة القـــوى البريـــة – الجويـــة – البحريـــة – الفيـــالق – الفـــرق – ومـــديري الأكاديميـــات العسكرية – أعضاء.

من مهام مجلس الجيش والقوات المسلحة:

- حماية حدود الوطن، والدفاع عنه دون التدخل بالعمل السياسي.
- عـــدم خـــروج الجـــيش مـــن ثكناتـــه إلا بموافقـــة رئاســـة الجمهوريـــة ، لمـــدة شـــهر واحـــد قابـــل للتجديد، بموافقة ثلثي أعضاء مجلس النواب .
- إعادة هيكلة الجيش السوري وفق المبادئ التالية:
  - حل قوات الحرس الجمهوري، والفرقة الرابعة بالكامل .
  - استبعاد كافة القيادات العسكرية التي ارتكبت جرائم بحق الشعب السوري.
  - إعـــادة كافـــة الضـــباط والأفـــراد والمســـتخدمين الـــذين انشـــقوا عـــن النظـــام إلـــى مـــواقعهم، مـــع حفـــظ حقهـــم فـــي الترفيـــع، وصـــرف رواتـــبهم، وتعويضـــاتهم، والتعويض عليهم عما لحق بهم من ضرر.
  - التنســـيق مـــع مجلـــس قـــوى الامـــن الـــداخلي بحـــل الفـــروع الأمنيـــة العســـكرية والمدنية وإحداث مؤسسة امنية واحدة مدنية ، واخرى عسكرية

(لطفاً مراجعة الجدول والبيانات)

مجلس قوى الأمن الداخلي:

قـــوى الأمـــن الـــداخلي مؤسســـة مختلطـــة " عســـكرية – مدنيـــة " تحـــرص علـــى أمـــن الـــوطن، والمـــواطن، وتقـــوم بمهامهـــا المنوطـــة بهـــا، وفـــق أحكـــام القـــانون المعمـــول بـــه فـــي ســـوريا، بعد استبعاد ما يخالف مبادئ الثورة.

يشُـــكل مجلـــس قـــوى أمـــن داخلـــي مـــن ضـــباط الشـــرطة الـــذين لـــم تتلـــوث ايـــديهم بـــدم الشـــعب الســـوري وفـــق التراتبيـــة العســـكرية بمعـــدل عضـــو لكـــل ادارة مـــن الادارات المركزية التابعه لوزاره الداخليه يضاف اليهم وزير الداخلية ومعاونوه.

من مهام مجلس قوى الأمن الداخلي:

- تشكيل قادة شرطة المحافظات، ومديري كليات الشرطة
- تشكيل المديريات اللازمة، وتعيين الضباط، وصف الضباط، والأفراد، والإشراف عليهم ومراقبتهم ومحاسبتهم مسلكياً عند الضرورة
- عدم التدخل بالأعمال السيادية للدولة أو الانضمام إلى الأحزاب السياسية .
- تنفيذ القرارات والمذكرات القضائية وقرارات وأوامر السلطة التنفيذية
- تجسيد شعار الشرطة في خدمة الشعب قولا وفعلا .
- حفظ الأمن والنظام العام على أراضي الدولة السورية.
- حفظ أمن المواطنين وممتلكاتهم واعراضهم .
- حراسة مجلس الشعب ومنشآت ومؤسسات الدولة وحماية المصارف والدوائر المالية.
- ادارة السجون ورعاية وإصلاح السجناء وحماية وإدارة المنافذ البريه والبحريه والجويه وحراسة البعثات الدبلوماسية والسفارات والقنصليات الأجنبية على أراضي الدولة السورية ومنح بطاقات تعريف المواطنين " بطاقة شخصية ووثائق السفر.
- السهر على أمن المواطنين ومنع ارتكاب الجرائم قبل وقوعها من خلال اجراءات قانونية تحفظ امن المجتمع واستقراره .
- التعاون مع بقية السلطات في إتمام العملية الديمقراطية بطريقة سليمة.
- ربط جهازي أمن الدولة والأمن السياسي بهذا المجلس . بحيث تعمل هذه الاجهزة على حماية امن الدولة السورية الداخلي والخارجي.
- التعاون مع المجلس العسكري بما يخدم أمن الوطن والمواطن.

مجلس السفراء والدبلوماسيين:

هو هيئة نوعية سياسية تمثل الوجه الوطني للدولة السورية في الخارج، ويتألف من سبعة أعضاء، يراعى في تشكيله الكفاءة، والخبرة، على النحو التالي:

- ثلاثة أعضاء يسميهم مجلس رئاسة الجمهورية
- عضوين يسميهما مجلس النواب المؤقت .

– عضـــوين تســـميهما الحكومـــة المؤقتـــة. ويصـــدر مرســـوماً مـــن رئاســـة الجمهوريـــة بذلك .

من مهام مجلس السفراء والدبلوماسيين:

بالإضافة للمهام المسندة لمجلس السفراء فإن المجلس :

- يقتـــرح تســـمية الســـفراء، وممثلـــي البعثـــات الدوليـــة، ويصـــدر مـــن رئاســـة الجمهوريـــة مرسوماً بذلك.
- تسمية القناصل وفق معايير، وشروط موضوعية بقرار منه .

مجلس الإدارة المحلية:

- يشـــكل مجلـــس لـــلإدارة المحليـــة برئاســـة وزيـــر الإدارة المحليـــة فـــي الحكومـــة المؤقتـــة، وعضوية رؤساء المكاتب التنفيذية المنتخبين في المحافظات ، من مهامه:
- الإشراف والمراقبة والمحاسبة للمجالس الادارية الادنى
- الســـهر علـــى إجـــراء العمليـــة الانتخابيـــة لمجـــالس الإدارة المحليـــة بمـــؤازرة اللجـــان القضائية وهو المعني بما يلي :
- اعتمـــاد الحـــدود الجغرافيـــة لســـوريا كوحـــدة سياســـية، ويجـــري تقســـيمها إداريـــا إلـــى مناطق، وبلدات، ومدن، ومحافظات بقانون .
- يكـــون لكـــل مدينـــة، أو مركـــز مدينـــة، أو بلـــدة مكتبـــاً تنفيـــذياً واحـــداً شـــرط، ألا يـــنقص عدد سكان تلك الوحدات الإدارية عن مائة ألف نسمة.
- تحُـــدث وحـــدات إداريـــة فـــي المحافظـــات قـــادرة علـــى عمليـــات التخطـــيط، والتنفيـــذ، ووضـــع الخطـــط التنمويـــة الخاصـــة بـــالمجتمع المحلـــي، وتنفيـــذ المشـــاريع الخاصـــة بهـــا بكفاءة، وفعالية .
- يجـــري انتخـــاب المجـــالس المحليـــة وفـــق القواعـــد القانونيـــة الـــواردة فـــي بـــاب الانتخابـــات العامـــة، والأحـــزاب السياســـية، ويكـــون رئـــيس المكتـــب التنفيـــذي هـــو الـــرئيس الإداري لجهات الإدارة المحلية .

من مهام مجالس الإدارة المحلية:

- هـــي المعنيـــة فـــي تســـيير وحـــداتها إداريـــاً، واقتصـــادياً، وصـــحياً، واجتماعيـــاً، وثقافيـــاً، وعمرانياً، بالتنسيق مع المجلس الأعلى للإدارة المحلية.

● لهـــا ضـــمن حـــدود وحـــداتها الإداريـــة، إصـــدار القـــرارات التنظيميـــة، وفـــرض الرســـوم، والضـــرائب لمصـــلحة وحـــداتهم الإداريـــة بطريقـــة نســـبية علـــى المطـــارح الضـــريبية المحددة بقانون التشريع الضريبي .

مع مراعاة صيغ بناء الموازنات بحيث تبنى من أصغر الوحدات الإدارية وفق ما يلي:

الموازنة المستقلة :

يجـــري إعـــدادها، ومناقشـــتها، وإقرارهـــا مـــن المكتـــب التنفيـــذي لمجلـــس المحافظـــة بشـــكل لا يتعارض مع قانون التشريع الضريبي والموازنات.

الموازنة العامة :

● يجـــري إعـــدادها مـــن الحكومـــة علـــى ضـــوء مقترحـــات المحـــافظون والمكاتـــب التنفيذيـــة فـــي المحافظـــات، ويـــتم مناقشـــتها، وإقرارهـــا فـــي مجلـــس النـــواب ، ويـــتم تعزيـــز الإيـــرادات الماليـــة للوحـــدات الإداريـــة لتمكينهـــا مـــن ممارســـة الـــدور التنمـــوي فـــي المجتمـــع المحلـــي إلـــى جانب الدور الخدمي، وجعل هذا المجتمع مسؤولاً عن الحفاظ على مواردها وتنميته.

● يجـــري تطـــوير فـــرص اقتصـــادية، وتنمويـــة ضـــمن الوحـــدات الإداريـــة، تســـاعد علـــى خلـــق فرص عمل، وإيجاد حالة من التكامل بين الدور

الخدمي، والدور التنموي.

● يجـــري تكـــريس مبـــدأ التعـــاون المشـــترك بـــين الوحـــدات الإداريـــة، مـــن خـــلال إحـــداث إدارات مشـــتركة بـــين الوحـــدات الإداريـــة، تســـتطيع أن تنفـــذ بـــرامج ومشـــاريع كبـــرى بشـــكل فعال.

● يـــتم تبســـيط الإجـــراءات لتـــأمين الخـــدمات للمـــواطنين، عـــن طريـــق إنشـــاء مراكـــز خدمـــة للمـــواطن، تخـــتص بمـــنح الـــرخص، والخـــدمات، والرعايـــة وفـــق الأنظمـــة دون العـــودة إلـــى الســـلطة المركزيـــة ، وتكـــون الوحـــدات الإداريـــة فـــي كـــل المســـتويات مســـؤولة مباشـــرة عـــن الخـــدمات، والاقتصـــاد، والثقافـــة، وكافـــة الشـــؤون التـــي تهـــم المـــواطنين فـــي هـــذه الوحـــدات، بحيـــث تقتصـــر مهمـــة الســـلطات المركزيـــة علـــى التخطـــيط والتشـــريع، والتنظيم، وتنفيذ المشروعات الكبرى التي تعجز عن تنفيذها الوحدات الإدارية .

مجلس الانتخاب العامة :

يشكل بقرار من مجلس القضاء الأعلى على النحو التالي:

1. ثلاثة قضاة من محكمة النقض.

2. واحد من مجلس نقابة المحامين.

3. واحد من الشخصيات الوطنية المستقلة.

من مهام مجلس الانتخابات:

▪ تشكيل لجان انتخابية مركزية وفرعية في المحافظات والبلدات على أن تكون كافة اللجان الانتخابية مؤلفة من قضاة ▪ إعلان نتائج الانتخابات.

▪ تحديد ضوابط تمويل العمليات الانتخابية، وتنظيمها، والدعاية الانتخابية.

مجلس الإعلام والمطبوعات:

يشكل مجلس للإعلام نوعي متخصص، وتكون قراراته قابلة للاعتراض أمام لجنة قضائية، وقراراتها قابلة للطعن بطريق النقض .

من مهام مجلس الإعلام والمطبوعات:

يشرف، ويراقب، ويتابع المؤسسات الإعلامية، وفق المبادئ التالية:

▪ احترام حرية التعبير، على أن تمُارس هذه الحرية بوعي، ومسؤولية، وعلانية، وشفافية المعلومات، وحماية الإعلامي في الحصول على المعلومات أياً كان مصدرها.

▪ احترام خصوصية الفرد، والامتناع عن انتهاكها بأي شكل من الأشكال .

▪ احترام كرامة الإنسان، وحقوقه .

▪ احترام حقوق الملكية الفكرية ▪. الالتزام بالصدق، والأمانة، والنزاهة، والدقة ،والموضوعية .

▪ منع احتكار الوسائل الإعلامية على اختلاف أنواعها

مجلس الأحزاب السياسية:

يجري تشكيل مجلس أعلى للأحزاب المحدثة، وفق شروط هذا المشروع مؤلف من سبعة أمناء عامين لأكبر الأحزاب، من حيث عدد أعضائه، ويشرف هذا المجلس على عمل الأحزاب، وتكون قراراته قابلة للطعن أمام هيئة قضائية.

من مهام مجلس الأحزاب السياسية:

الإشراف، والمراقبة، والمحاسبة على الأحزاب وفق القواعد والأسس التالية:

1 – مراقبة عمل الأحزاب، واتخاذ القرارات اللازمة بحقهم في حال ارتكابهم مخالفة، وتكون قراراته قابلة للاعتراض أمام لجنة قضائية بمحكمة النقض

2 – الحرص على ممارسة المواطنين السوريين حقهم في تأسيس الأحزاب السياسية والانتساب إليها، على أن يمنع تشكيل الأحزاب عن أفراد الجيش والأمن والقضاة، ويسمح لهم بالانتخاب دون الترشيح ضمن شروط خاصة ينظمها قانون.

3 – السهر على أن تمارس الأحزاب نشاطاتها بالوسائل السلمية، وتعتمد الديمقراطية في بنيتها التنظيمية وذات برامج محددة، ومعلنة تتعلق بالشؤون السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية .

تلتزم كافة الأحزاب المبادئ الآتية:

- الديمقراطية، وسيادة القانون، واحترام الحقوق، والحريات العامة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمعاهدات، والاتفاقيات الدولية بهذا الخصوص .
- الحفاظ على وحدة الوطن، وترسيخ الوحدة الوطنية .
- علانية مبادئ الحزب، وأهدافه، ووسائله، ومصادر تمويله .
- عدم قيام الحزب على أساس ديني، أو مذهبي، أو قبلي، أو مناطقي، أو على أساس التمييز بسبب العرق، أو الجنس، أو اللون .
- اعتماد أسس الديمقراطية في تشكيلات الحزب، واختيار هيئاته القيادية، ومباشرته لنشاطه.
- أن لا ينطوي نشاط الحزب على إقامة أي تشكيلات عسكرية، أو شبه عسكرية علنية، أو سرية، أو استخدام العنف بأشكاله كافة، أو التهديد به، أو التحريض عليه .

- أن لا يكون للحزب فرعاً، أو تابعاً لحزب، أو تنظيم سياسي غير سوري.

- تساهم الدولة بدعم الأحزاب مادياً وفق نشاطها، ونسبة تمثيلها في المجالس أقلها 5٪ من مجموع أصوات الناخبين، وهو شرط لقبول دعمها مالياً من الحكومة على قاعدة النسبية.

- لا يجوز أن ينقص عدد أعضاء الحزب الواحد عن خمسة آلاف عضو، شرط أن يكون توزع أعضائه كحد أدنى وفقا لما يلي:

لايقل عن ألف عضو من خمس محافظات سورية، على ألّا ينقص عن خمسين عضواً من كل محافظة ويكون مائة عضوٍ على الأقل على النحو التالي :

- نسبة 20 ٪ على الأقل من النساء.
- نسبة 20 ٪ على الأقل من الشباب تتراوح أعمارهم بين : 18- 25 عاما.

- لا يجوز للأحزاب استخدام منشآت الدولة كمقرات لها.
- يجري تصحيح أوضاع الأحزاب السياسية القائمة وفق هذه القواعد والأسس.

الحل الإداري.

الهيئة الوطنية السورية تنوه إلى أن الحل الإداري لا علاقة له بالحل السياسي الذي يجب أن تتولاه هيئة سياسية على مستوى الوطن ذات كفاءة ومصداقية ويكون مطرحه بيان جنيف 1 والقرارات الدولية ومنها القرارين / 2254 – 2118 / .

الحل الإداري الذي نعنيه هو الذي يهدف الى تأمين الحد الأدنى من الخدمات لسكان المنطقة ، خدمات تمثل ضرورة حياتية للاستقرار المجتمعي (الأمن والأمان) وتحقق مطالب إنسانية ملحة تمثل الحد الأدنى من أسباب الحياة للقاطنين في تلك المنطقة ، هذا الحل لا يتحقق إلا بوجود مؤسسات – في الحد الأدنى – ثلاث هي:

- هيئة قضائية.
- ضابطة عدلية.
- مجالس محلية.

على أن:

1 – ينظم تشكيلها ومهامها أنظمة داخلية تبنى على القوانين السورية المعمول بها بعد الاستبعاد مايخالف مبادئ الثورة وحقوق الانسان.

2 – تكون رواتب اعضائها من خلال رسوم محلية ، يجري تحديد مقدارها ومطارحها بتوافق قيادات تلك المؤسسات.

3 – يجري تشكيلها دون إملاء من اي جهة خارجية.

4 – تخضع لنظام مالي ومحاسبي علمي.

4 – تكون حماية هذه المؤسسات على عاتق القوى العسكرية (المحلية والدولية) دون التدخل في أعمالها.

5 – لايجوز لهذه المؤسسات الثلاث التنطع للحل السياسي.

ملاحظة في سورية يوجد :

- ✓ **أكثر من 100 قاضي منشق بينهم من المراتب العليا (قضاة في محكمة النقض السورية ورؤساء دوائر استئنافية).**
- ✓ **أكثر من 2500 محامي منشق.**
- ✓ **أكثر من 600 ضابط شرطة منشق مع أكثر من عشرين ألف بين عنصر وصف ضابط منشق.**
- ✓ **أكثر من خمسة آلاف ضابط جيش منشق.**

للأسف : تم استبعاد أكثر من 95 ٪ منهم من العمل المؤسساتي و استعيض عنهم بأشخاص لا يملكون أي مؤهل علمي.

تأسيسا عليه نعرض – باختصار – آليات تشكيل ومهام الهيئات الثلاث على النحو التالي :

أولا : السلطة القضائية

مقدمة : العدل اساس الملك واذا اختل هذا الركن تداعى الملك برمته.

إن إضطراب أو غياب منهج العدالة العلمي في حياة الثورة السورية كان له أثر كارثي على استقرار المجتمع وأمنه.

نأخذ مثلاً الشمال السوري – منطقتي درع الفرات ونبع السلام – يسيطر عليه الفصائل العسكرية.

فهو يعيش حالة فلتان امني وانتشار الجرائم ، خاصة وان تلك المنطقة كانت ولاتزال معبراً للمجرمين القادمين من مناطق النظام، وبالتالي فهي بحاجة الى تشكيل مؤسسة قضائية فرعية ذات هيكلية قابلة للتوسع حسب الظروف

الموضـــوعية تمـــارس المهـــام المنوطـــة بهـــا ضـــمن مســـاحة جغرافيـــة خارجـــة عـــن ســـيطرة النظام .

مع ملاحظة :أن المحاكم في تلك المنطقة على النحو التالي :

محـــاكم عاديـــة (مـــدني – شـــرعي – جزائـــي) دون وجـــود جهـــة قضـــائية تكـــون مرجعيـــة لها.

محـــاكم عســـكرية علـــى أســـس بعيـــدة عـــن الأصـــول والقـــانون و المنطـــق مـــع أن القضـــاء العســـكري هـــو قضـــاء اســـتثنائي وغيـــر مرغـــوب بوجـــوده فـــي دولـــة القـــانون ، وتجـــاوزا – فـــي حال وجوده – يجب أن تحدد اختصاصاته في أضيق الحدود.

لذا لابد من :

- إلغاء ما يسمى قضاء عسكري.
- احداث سلطة قضائية عادية تقوم على القواعد والأسس التالية :

- إحتـــرام مبـــدأ وحـــدة المؤسســـة القضـــائية ذات الهيكليـــة الواحـــدة والمرجعيـــة الواحدة.
- إحتـــرام مبـــدأ إســـتقلال تلـــك الســـلطة عـــن كافـــة الســـلطات والقـــوى الثوريـــة إستقلالاً إدارياً ومالياً دون الإخلال بمبدأ التعاون بينهم.
- السطة القضائية بعيدة عن العمل السياسي وإصطفافاته.
- الســـلطة القضـــائية وحـــدها المختصـــة بفـــض المنازعـــات الحقوقيـــة بـــين أفـــراد المجتمـــع وفـــرض العقـــاب علـــى المجـــرمين والاشـــراف علـــى اي عمليـــة ديمقراطية.

السلطة القضائية تقوم – كحد ادنى – على احترام المبادئ التالية:

آ – المحاكمة العلنية.

ب – التقاضي على درجات.

ج – الدفاع المشروع وحق توكيل محام.

- تطبيق القوانين السورية وبالأخص التالية :

آ – قانون السلطة القضائية رقم 98 الصادر بعام 1961.

ب – قانون العقوبات السوري رقم 148 الصادر بعام 1949.

ج – قانون أصول المحاكمات المدنية رقم 1 لعام 2016.

د – قانون أصول المحاكمات الجزائية السوري رقم 9 الصادر بعام 1961.

ذ – قانون البينات السوري رقم 359 الصادر بعام 1947.

هـ – القانون المدني رقم 84 لعام 1949 وتعديلاته.

و – قانون الأحوال الشخصية رقم 59 الصادر بعام 1953 وتعديلاته.

- تمارس الدوائر القضائية صلاحيات القضاء العادي والاستثنائي والإداري.
- تمتد ولاية الدوائر القضائية لتشمل الاختصاص النوعي والشخصي والإقليمي والشامل.
- تمتد ولاية الدوائر القضائية الجزائية لتشمل ملاحقة مرتكبي الجرائم التالية:

آ – الجرائم المعرفة بالمادة / 5 / من نظام روما الأساسي الصادر بعام 1998 والمقابلة للجرائم المنصوص عنها في قانون العقوبات السوري رقم148 لعام 1949.

ب – الجرائم المنصوص عنها في قانون العقوبات السوري في أبواب الجرائم الواقعة على / النفس – المال – والشرف / وجرائم المؤامرة وحمل السلاح في صفوف العدو.

- تمارس الهيئة القضائية الفرعية مهام مجلس القضاء الأعلى والهيئة العامة لمحكمة النقض ولها أن تمارس دور أي غرفة من غرف النقض عند الضرورة.

ثانيا : الضابطة العدلية

شُكل في الشمال السوري ضابطة عدلية ومؤسسات امنية بطريقة لاتمت بصلة الى الاسس العلمية في تشكيل هذه المؤسسات ، حتى أنه هناك سجون علنية وسرية لايراعى فيها أبسط الشروط القانونية والصحية والانسانية ، لذا بات من الضرورة بمكان أحداث ضابطة عدلية وفق الأسس التالية :

1 – مؤسسة الضابطة هي مؤسسة واحدة ذات نظام مختلط عسكري – مدني تخضع في أعمالها للقانون ، ولايتمتع أعضاؤها بالحصانة من الملاحقة القضائية.

2 – يجري تشكيلها على مبدأ الكفاءة العلمية واحترام القدم والتسلسل الرئاسي الرتبوي.

3 – من مهامها :

– الحفاظ على أمن المنطقة المحررة وحماية المواطن.

– تنفيذ القرارات والأوامر القضائية.

– إدارة السجون والمعابر الحدودية وحراسة منشآت الدولة وتنظيم حركة المرور.

4 – يشرف على هذه المؤسسة لجنة فرعية مؤلفة من خمس ضباط من أعلى الرتب بين الضباط المنشقين.

من مهام اللجنة الفرعية :

– احداث الدوائر التابعة لها وفق نظام قانون قوى الأمن الداخلي.

– تعيين الضباط وصف الضباط والأفراد وإصدار التشكيلات اللازمة ، والإشراف عليهم ومحاسبتهم مسلكيا.

– التنسيق مع الهيئة القضائية الفرعية.

ثالثا : المجالس المحلية

هي الجهة المعنية في تسيير وحداتها إدارياً، واقتصادياً، وصحياً، واجتماعياً، وثقافياً، وعمرانياً، ضمن حدود وحداتها الإدارية، وتصدر القرارات التنظيمية، وفرض الرسوم، والضرائب لمصلحة وحداتهم الإدارية بطريقة نسبية على المطارح الضريبية المحددة بقانون التشريع الضريبي السوري .

يراعى في تشكيل هذه المجالس ومهامها ما يلي : تشكيل هذه المجالس ومهامها على النحو التالي :

1 – بالانتخاب المباشر يتم انتخاب هذه المجالس وفق الدوائر الانتخابية المصغرة والورقة الانتخابية النسبية ، ويراعى تمثيل كل مكونات المجتمع القاطنين في

المنطقة مع تمثيل المرأة والشباب والفعاليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وفق النسب التالية:

10 ٪ تمثيل الشباب كحد أدنى

20 ٪ تمثيل المرأة كحد أدنى

30 ٪ تمثيل الفعاليات الاجتماعية والاقتصادية والأحزاب السياسية

40٪ باقي فئات الشعب

تعلن أسماء الفائزين بعد احتساب النسب المبينة أعلاه في الإطار الكلي لأعضاء المج

2 – تتشكل على النحو التالي :

- مجلس محلي مركزي ومكتبه التنفيذي في كل منطقة خارجة عن سيطرة النظام ولا يقل عدد القاطنين فيه عن مليون نسمة
- مجالس محلية ومكاتبها التنفيذية في كل منطقة لا يقل عدد القاطنين فيها عن مائة ألف نسمة
- مجالس قرى واحياء في كل وحدة ادارية لا ينقص عدد القاطنين فيها عن عشرة آلاف نسمة

3 – يكون عدد أعضائها على النحو التالي :

- مجلس المنطقة : ممثل واحد لكل مائة ألف مواطن بما لا يقل عن 50 عضواً ولا يزيد على 100 عضوا.
- مجلس البلدة: ممثل واحد لكل خمسين ألف مواطن بما لا يقل عن 25 عضوا ولا يزيد على 50 عضوا .
- مجلس الحي او القرية: ممثل واحد لكل ألف مواطن بما لا يقل عن 10 أعضاء ولا يزيد على 25 عضواً.

4 – تحدد مدة المجالس المحلية بسنتين ميلادية تبدأ من تاريخ تشكيلها

5 – لا يجوز الجمع بين عضوية أكثر من مجلس محلي

6 – يرأس رئيس المكتب التنفيذي لمجلس المنطقة المحررة جلسات مجلس البلدات والوحدات الإدارية الأخرى.

7 – يكون رئيس المجلس ونائبه مفرغين حكما ويجوز تفريغ بعض أو كل أعضاء المكتب التنفيذي, ويجوز تفريغ أي عضو من أعضاء المجلس المحلي أو من غيره.

تحدد اختصاصات المجالس المحلية ورؤساء المكاتب التنفيذية وفقاً لقانون الإدارة المحلية السوري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 107 لعام 2011 مع مراعاة نقل اختصاصات الإشراف والمتابعة وعقد النفقة من المحافظين الى رئيس المكتب التنفيذي المنتخب.

الطرق البديلة في تنفيذ القرارات الدولية المتعلقة بالحل السياسي السوري.

مقدمة : أن الخلل ليس في مضمون المبادرة الدولية (بيان جنيف 1 والقرارات الدولية) وإنما في أسلوب تنفيذها الخاطئ " هيئة تفاوض بتركيبته الحالية – اللجنة الدستورية بصيغتها الحالية " وايضا بسبب :

- تعنت النظام السوري واستمراره بقتل وتهجير الشعب الشوري واستهتاره بقوى المعارضة الرسمية.
- موافقة الائتلاف على التفاوض مع النظام دون تنفيذه للمسائل مافوق تفاوضية " إطلاق سراح المعتقلين على خلفية الثورة ، والبحث عن المفقودين ، وفك الحصار عن المدن والبلدات ، وادخال المساعدات الانسانية فوراً ... الخ ".
- تخلي الإئتلاف عن أولوية سلة الحكم الانتقالي وقبوله بإعطاء السلة الدستورية عما عداها من سلال وكان عليه اعتبارها في زيل السلال أو كحد ادنى اعتبار السلال الأربعة سلة واحدة.
- قبول الائتلاف التفاوض مع النظام دون برنامج تنفيذي وخارطة طريق وجدول زمني لتنفيذ القرارات الدولية تحت طائلة وضع القرارات الدولية تحت البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

الهيئة الوطنية السورية ترى ضرورة اعتماد أساليب بديلة أو مساعدة في تنفيذ القرارات الدولية ، وتقترح الطرق التالية :

الطريقة الأولى:

دعم دولي لإنشاء فريق من السوريين الأكاديميين" سياسيين – قانونيين – اجتماعيين واقتصاديين – وضباط جيش وشرطة ... الخ " ممن يمتلكون معرفة بالمنظومة السياسية، والحقوقية في بنية النظام السوري

مهمة هذا الفريق :

التنسيق مع فريق الأمم المتحدة بوضع إطار تنفيذي لمخرجات جنيف1، والقرارات الدولية ذات الصلة، ورسم خارطة طريق، وجدول زمني لتنفيذها وفق الأولويات الواردة فيها ، ووضع نتائج عمل هذا الفريق تحت البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة ملاحظة :

يمكن تشكيل هذا الفريق من واحد وثلاثين عضواً على النحو التالي:

1- رئيس محكمة النقض السورية الحالي - رئيساً.

2- ثلاثة قضاة من محكمة النقض في سورية "الدائرتين المدنية والشرعية " وثلاثة من أعلى المراتب بين صفوف القضاة المنشقين - أعضاءً.

3- ثلاثة من أعضاء مجلس نقابة المحامين المركزية للنظام، وثلاثة من أعضاء فروع نقابات المحامين الأحرار - أعضاءً.

4- ثلاثة من أصحاب الكفاءة العلمية العالية في السياسة، والإدارة، والاقتصاد من طرف النظام، وثلاثة مثلهم من المعارضة - أعضاءً.

5- ثلاثة من ضباط جيش النظام ممن لم يشار إليهم بارتكاب جرائم بحق الشعب السوري، وثلاثة مثلهم من المنشقين عن النظام - أعضاءً.

6- ثلاثة من ضابط الشرطة لدى النظام ممن يمتلكون الخبرة في منظومته الامنية، وثلاثة مثلهم من المنشقين عن النظام - أعضاءً.

الطريقة الثانية:

يمكن اعتماد الفريق المذكور أعلاه ليكون بمثابة "هيئة رقابة معيارية" على أعمال الأطراف السورية) هيئة تفاوض - لجنة دستورية ...الخ (على أن تؤدي هذه الهيئة الرقابية عملها وفق المنهجية التالية:

1. تأييد الحوار بين المتفاوضين الذي يلتزم ببيان جنيف1، والقرارات الدولية .

2. تقديم الرأي السياسي، والحقوقي السليم الذي يؤدي إلى الالتزام بأولويات الحل السياسي المقررة ببيان جنيف1، والقرارات الدولية.

3. تنبيه الأطراف المتفاوضة عندما يشوب أداؤهم انحرافاً، وفي حال عدم الاستجابة تقوم بتسجيل احتجاج رسمي، وتحيط مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة علماً بذلك، وتحثه على التدخل من أجل تصويب الأمر .

4. تعلن انسحابها من الاجتماعات عندما تصر الأطراف المتفاوضة على الانحراف عن بيان جنيف1، والقرارات الدولية ذات الصلة ويقصر مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة بمعالجة الموضوع

مع التشديد على حرص مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة بحضور ممثلين عن الهيئة الرقابية المعيارية بعدد يوازي أي طرف من الفريقين المفاوضين في أي لقاء يجري بينهما.

الطريقة الثالثة :

دعم تشكيل مجلس نواب مؤقت "تمثلي – نوعي – تشريعي " مؤلف من خمسمائة مقعد بنسبة تمثيل عددي واحد عن كل خمسين ألف نسمة، ويجري تشكيله بطريقة توافقية معيارية انتقائية، بمراعاة المبادئ والعوامل التالية:

1– تمثيل الفعاليات القانونية، والسياسية، والاجتماعية، والاقتصادية .

2 – تمثيل المرأة والشباب.

3– التمثيل الديمغرافي والجغرافي .

من مهام مجلس النواب:

1– ممارسة المهام السياسية المنوطة به وفق احكام النظام الرئاسي البرلماني .

2 – ممارسة المهام التشريعية، على النحو المبين في الجدول رقم 1 المنشور في موقع الهيئة يمكن الرجوع إليه.

الطريقة الرابعة :

دعوة الجمعية العمومية للأمم المتحدة لعقد اجتماع استثنائي طارئ تحت عنوان " متحدون من اجل الاسلام " عملا بالقرار رقم / 377 / المؤرخ/ 3/ 11/ 1950 الصادر عن الجمعية العمومية لهيئة الأمم المتحدة، الذي كرس مبدأ الاحتكام إلى الجمعية العامة في حال عرقلة أي دولة دائمة العضوية صدور قرار من مجلس الأمن

وبما إن الصراع الإقليمي والدولي على سوريا بدأ يزعزع استقرار المنطقة ، ويهدد الأمن والسلم الدوليين، وكانت روسيا، والصين تعرقلان صدور قرار من مجلس الأمن تحت البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة، لذلك لابد من تفعيل القرار المنوه عنه والعمل بموجبه

ويتم ذلك من خلال دعوة :

1- الأمين العام للأمم المتحدة .

2 - رئيس الجمعية العمومية للأمم المتحدة .

3 - تسعة أعضاء من مجلس الأمن، ليس شرطاً أن تكون بينهم الدول دائمة العضوية.

الطريقة الخامسة :

أولا: احترام نصوص ميثاق الأمم المتحدة، وتحديداً ما يلي:

▪ المادة " 27 "منه التي تنص على قرارات مجلس الأمن في " المسائل الإجرائية " تصدر بموافقة تسعة من أعضائه ليس شرطاً ان يكون بينهم الدول دائمة العضوية

الهيئة الوطنية السورية تميل إلى الرأي القائل أن قرار مجلس الأمن المتضمن إحالة مرتكبي جرائم الحرب إلى المحكمة الجنائية الدولية هو من المسائل الإجرائية، بحسبان أنه لا يبنى عليه أية إدانة لأحد، لأن ذلك منوطاً بالمحكمة الجنائية الدولية، وبالتالي فإنه بحاجة فقط إلى موافقة تسعة أعضاء، ليس شرطاً أن يكون من بينهم أعضاء الدول دائمة العضوية، وفي هذه الحالة لا يحق للدول دائمة العضوية استخدام حق النقض الفيتو .

▪ المادة " 36 " من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على مجلس الأمن أن يراعي ما اتخذه المتنازعون من إجراءات سابقة لحل النزاع القائم بينهم ، ولما كانت روسيا طرفا في النزاع السوري ، وكان مجلس الأمن :

1 – سبق وأن وافق على بيان جنيف 1 والقرارات الدولية المتعلقة بالشأن السوري ، فلا يحق لها استخدام حق النقض في عرقلة تنفيذ هذه القرارا ت

2 – سبق وأن وافق على تشكيل اللجنة الدولية المشتركة للتحقيق في الجرائم المرتكبة في سورية ، فلا يحق لها استخدام حق النقض في عرقلة تمديد مهمة هذه اللجنة.

▪ الفقرة/ 3/ من المادة " 27 " منه تنص على أنه يمتنع من كان طرفاً في النزاع عن التصويت. ولما كانت روسيا طرفٌ في النزاع السوري، وبالتالي لا يجوز لها أن تشترك بالنقاش أو السماح لها باستخدام حق النقض الفيتو .

ثانيا: احترام نصوص نظام روما الأساسي الصادر بعام 1998 المنشئ للمحكمة الجنائية الدولية وتحديدا مايلي :

▪ المادة " 13" منه التي تنص على الحالات التي تضع يدها المحكمة على الدعوى وفقاً لما يلي:

1. إذا أحالت دولة طرفاً في معاهدة روما إلى المدعي العام وفقا للمادة " 14 " حالة يبدو فيها أن جريمة، أو أكثر من هذه الجرائم قد ارتكبت.

2. إذا أحال مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة حالة إلى المدعي العام يبدو فيها أن جريمةً، أو أكثر من هذه الجرائم المبينة بالمادة / 5 / قد إرتُكِبت.

3. إذا كان المدعي العام قد بدأ بمباشرة تحقيق بجريمة من هذه الجرائم وفق المادة" 15" منه .

الهيئة الوطنية السورية تميل إلى الرأي القائل بأن محكمة الجنايات الدولية تستطيع أن تضع يدها على الدعوى ،ولو لم تكن الدولة السورية موقعة على نظام روما الأساسي، تأسيساً على الحالة المنصوص عنها بالفقرة / ج/ التي لا تتطلب شرط أن تكون الدولة موقعة على نظام روما، أو قابلة به، وهذا استثناء من القاعدة موازياً للاستثناء المنصوص عنه بالفقرة / ب/ التي تنص على حق مجلس الأمن – ولو لم تكن الدولة موقعة على نظام روما الأساسي – بإحالة الملف إلى المحكمة الجنائية الدولية بقرار منه تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة

تأسيسا عليه :

الهيئة الوطنية السورية ترى أن على المدعي العام في المحكمة الجنائية الدولية مباشرة التحقيق من تلقاء نفسه في الجرائم المرتكبة في سوريا المنصوص عنها بنظام روما الأساسي.

الطريقة السادسة :

عقد مؤتمر وطني سوري.

الهيئة الوطنية السورية ترى بأن المؤتمر الوطني السوري هو الصيغة المثلى التي يمكن أن يبنى عليه إنقاذ سورية والتأسيس لإعادة بنائها دولة عصرية ، وفي الوقت نفسه تشدد على ضرورة توفير شروطه الموضوعية لعقد هذا الموتمر قبل الدعوة إليه ، وذلك من خلال القيام بخطوات تحضيرية تبدأ بتشكيل "لجنة تحضيرية" من أصحاب الكفاءات العلمية السياسية – القانونية – الاقتصادية ، يراعى في تكوينها – ما أمكن ذلك – العوامل التالية:

- **تمثيل القوى السياسية الوازنة**
- **تمثيل الديمغرافية والمناطقية**
- **تمثيل المرأة والشباب**

من مهام هذه اللجنة التحضيرية:

أولا – إعداد المسودات السياسية والحقوقية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية والتنظيمية التي ستطرح على المؤتمرين للمناقشة

ثانيا – وضع برنامج تنفيذي ، وجدول زمني للوصول إلى عقد المؤتمر الوطني السوري وتحديد زمان ومكان انعقاده

ثالثا – تحديد المعايير والشروط الموضوعية لدعوة القوى الديمقراطية للقوى والشخصيات الوطنية لحضور هذا المؤتمر

رابعـــا – العمـــل علـــى الحشـــد الـــوطني لهـــذا المـــؤتمر لـــدى القـــوى والشخصـــيات الموجـــودة تحـــت ســـيطرة كافـــة القـــوى الداخليـــة المتصـــارعة فـــي ســـورية ، شـــرط اســـتبعاد اراكـــان ورمـــوز النظـــام الســـوري والقـــوى التـــي تحمـــل مشـــروع مـــا فـــوق أو مـــادون وطنـــي وبـــالأخص القوى التالية :

- ميليشيات النظام السوري.
- داعش وجبهة النصرة بكافة تسمياتها.
- ميليشيا حزب pyd –pkk بكافة تسمياتهم.
- كل من أشير إليه بارتكاب جرائم بحق الشعب السوري من أي طرف كان.

خامســـا – تـــأمين الـــدعم الإقليمـــي والـــدولي "المعنـــوي والدبلوماســـي" لعمـــل اللجنـــة التحضيرية، وتهيئة المجتمع الدولي للاعتراف بمخرجات هذا المؤتمر.

الهيئـــة الوطنيـــة الســـورية: تشـــدد علـــى ضـــرورة الســـعي لتـــوفير الشـــروط الموضـــوعية لانجـــاح المـــؤتمر المتمثلـــة تـــوفير إرادة ســـورية وارادة دوليـــة، فـــي الإدارة الســـورية تقـــوم على التوافق على الأسس والمبادئ التالية:

أولا – مبادئ وطنية منها مايلي :

- الحفـــاظ علـــى وحـــدة ســـورية بحـــدودها المعتـــرف عليهـــا دوليـــا والحفـــاظ علـــى ســـيادتها على أراضيها واستقلال قرارها الوطني
- الاعتـــراف الصـــريح بحقـــوق أفـــراده ومكوناتـــه الشـــعب الســـوري الاجتماعيـــة والسياســـية كمـــا حـــددتها المواثيـــق والأعـــراف الدوليـــة دون تمييـــز بســـبب العـــرق أو اللـــون أو الجـــنس أ و اللغـــة أو الـــدين أو الـــرأي السياســـي أو الأصـــل القـــومي أو الاجتمـــاعي، أو الثـــروة أو النســـب أو غير ذلك من الأسباب.
- وقف أعمال العنف بالأراضي السورية بكافة أشكاله ،ومن أي طرف كان.
- إخراج كافة القوى المتصارعة من غير السوريين خارج سوريا.
- إلغاء المظاهر المسلحة من المدن والتجمعات السكنية في كافة أنحاء سورية .
- إطـــلاق ســـراح جميـــع المعتقلـــين علـــى خلفيـــة الثـــورة والكشـــف عـــن مصـــير المخفيـــين قسراً .

• عـــودة المهجـــرين والنـــازحين الـــى بيـــوتهم والتعـــويض علـــيهم ، وفـــك الحصـــار عـــن المدن والبلدات والتجمعات السكنية.

• تطبيـــق مبـــدأ العدالـــة الانتقاليـــة علـــى مرتكبـــي الجـــرائم بحـــق الشـــعب الســـوري مـــن أي طرف كان.

• تـــأمين منـــاخ موضـــوعي ومؤسســـاتي يســـمح للشـــعب الســـوري بـــالتعبير عـــن عـــن فـــي تقرير مصيره بحرية ونزاهة.

ثانيا – مبادئ سياسية منها مايلي:

1 – اعتمـــاد الحـــل السياســـي المقـــرر فـــي مـــؤتمر جنيـــف 1 والمؤيـــد بقـــرارات دوليـــة منـــه القرارين.

/ 2254 – 2118 / وفق الأولويات الواردة فيه.

2 – التوافـــق علـــى ميثـــاق وطنـــي يتضـــمن حلـــول جذريـــة لكافـــة الإشـــكالات التـــي طفـــت علـــى الســـطح بـــين مكونـــات الشـــعب الســـوري ، علـــى أن يتضـــمن هـــذا الميثـــاق مجمـــوع المشاريع التالية :

• مشروع سياسي:

يعترف بالتعددية ويعتمد مبدأ الديمقراطية والتبادل السلمي للسلطة.

• مشروع حكومي:

يبنـــى علـــى مبـــدأ اســـتقلال الســـلطات " التنفيذيـــة –التشـــريعية – القضـــائية " ويقـــوم على التفريق بين المؤسسات التمثيلية التي تبنى على :

1 – التمثيل الديمغرافي والمناطقي

2 – تمثيل المرأة والشباب

3 – تمثيل أصحاب الكفاءات العلمية والخبرات الاجتماعية

وبـــين المؤسســـات النوعيـــة التـــي تقـــوم علـــى التراتبيـــة وتوصـــيف المهمـــة وتحديـــد شـــاغلي هذه المهمة وتكافؤ الفرص

- مشروع اجتماعي:

يبنى على الاعتراف الصريح بحقوق " " مكونات وأفراد الشعب السوري " بغض النظر عن العرق والدين والأيديولوجيا والجنس

- مشروع اقتصادي:

يقوم على مذهب اقتصادي ملائم يقرره أصحاب الكفاءة العلمية ويعنى بمسألة إعادة الإعمار في الأماكن الأكثر تضرراً والتعويض على المتضرر بحيث يبنى هذا الميثاق على:

- مبادئ دستورية عامة: تتعلق بأركان الدولة الثلاث " أرض – شعب – سلطة "

- قواعد قانونية خاصة: تتعلق بتشكيل المجالس السيادية المؤقتة " تنفيذية – تشريعية – قضائية " على أساس وطني

- قواعد تنظيمية: تتعلق بتشكيل مجالس الحكم الانتقالي والحد الادنى لبرامج لأعماله

ثالثا: أن تكون مخرجات هذا المؤتمر في حدها الادنى مايلي :

1 – تشكيل "هيئة وطنية سياسية" مكونة من قوى سياسية وحقوقية ودبلوماسية واجتماعية واقتصادية وعسكرية ، يراعى في تكوينها تمثيل " الديمغرافية والمناطقية – المرأة والشباب

2 – تكون هذه الهيئة الممثل الشرعي الوحيد للشعب السوري ، ويكون من مهامها تشكيل مجالس حكم انتقالي : تنفيذية – تشريعية – قضائية في الارادة الدولية.

- تأمين الدعم الإقليمي والدولي "المعنوي والدبلوماسي" لعمل اللجنة التحضيرية.

- تهيئة الدول دائمة العضوية.

1 – للاعتراف بمخرجات المؤتمر ووضعها تحت البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

2 – لتخصيص صندوق مالي دولي لإعادة اعمار.

- تنـــوه إلـــى أن حمـــى المـــؤتمرات المنتشـــرة بـــين الســـوريين دون ضـــوابط ، ودون مراعـــاة للشـــروط الموضـــوعية للإعـــداد للمـــؤتمر لا يـــؤدي الـــى تحقيـــق الغايـــة المعلنـــة بـــل يســـاهم فـــي تشـــويه مفهـــوم المـــؤتمر الـــوطني الانقـــاذي ويزيـــد مـــن معاناة الشعب السوري.

- تشدد على مايلي :

1 – إن عـــدم مراعـــاة آليـــات ومعـــايير وشـــروط تشـــكيل " اللجنـــة التحضـــيرية " والتأســـيس لمناخ صحيح لعقد المؤتمر سينعكس سلباً على المؤتمرين.

2 – أن عـــدم طـــرح المســـائل الجوهريـــة التـــي تمثـــل اشـــكالية بـــين مكونـــات الشـــعب الســـوري ووضـــع حلـــول جذريـــة لهـــا وتضـــمينها فـــي الميثـــاق الـــوطني يجعـــل مـــن المـــؤتمر قاصراً في أسبابه ونتائجه.

" سورية لم تعد تحتمل تجارب خاطئة ولا شخصيات خاطئة "

العدالة الانتقالية.

مقدمـــة : ســـورية لـــم تشـــهد اقتتـــالاً اهليـــاً، وإنمـــا الصـــراع بأطرافـــه وموضـــوعه هـــو بـــين شـــعب بكـــل مكوناتـــه يتـــوق إلـــى الحريـــة والكرامـــة وبـــين نظـــام فئـــوي أمنـــي مســـتبد لا يسمح بهذا الانتقال .

لقـــد عمـــل النظـــام الســـوري منـــذ انطـــلاق الثـــورة بكـــل طاقاتـــه علـــى محاولـــة جـــر الصـــراع فـــي ســـورية إلـــى اقتتـــال أهلـــي ولـــم يـــنجح، لكـــن لا نســـتبعد أن يطفـــو هـــذا الصـــراع علـــى الســـطح عنـــد ســـقوط النظـــام دســـتورياً وقانونيـــاً وعمليـــاً ، ونعتقـــد أن ذلـــك ســـيعقبه فـــراغ قيـــادي ربمـــا يترافـــق معـــه حربـــاً أهليـــة لا تبقـــي ولا تـــذر إن لـــم تبـــادر القـــوى الوطنيـــة والشخصيات الاعتبارية على لعب دورها المأمول منها.

للأسف – عن جهل أو نفاق – لايزال البعض يخلط بين :

العدالـــة القضـــائية ، والعدالـــة الانتقاليـــة ، والعدالـــة التصـــالحية ، والعدالـــة التعويضية.

العدالة القضائية:

تقوم على فرض العقوبة القانونية بحق الجناة وإلزامهم بدفع التعويض للمجنى عليهم عما لحقهم من ضرر.

العدالة التعويضية:

تقوم على جبر الضرر الذي لحق بالمجنى عليهم ، وليس بالضرورة ان يتحمل عبئه الجناة وإنما يمكن أن تتحمله خزينة الدولة.

العدالة التصالحية:

تقوم على المصالحة بين المجنى عليهم والجناة دون محاسبة وجبر الضرر.

ملاحظة : العدالة التعويضية و التصالحية مفهومين من ابتكار بعض أعضاء المجتمع المدني في اللجنة الدستورية السورية المشكلة بقرار دولي.

الهيئة الوطنية السورية ترى أن العدالة الانتقالية هي المقدمة الموضوعية لاستقرار سورية وهي تقوم على وعدين متلازمين هما :

- الأول: الانتقال السياسي من نظام سياسي كان سبباً في الصراع الى نظام سياسي آخر يحقق الأهداف التي خرج من أجلها الشعب الثائر.
- الثاني: المحاسبة لكل من ارتكب جرائم بحق الشعب من أي طرف كان، وجبر الضرر الذي لحق بضحايا هذه الجرائم .

أهداف العدالة الانتقالية:

- ❖ وقف الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان.
- ❖ التحقيق في الجرائم الجسيمة ومحاسبة مرتكبيها سواء كان فاعلاً أو شريكاً أو متدخلاً أو محرضاً.
- ❖ تعويض الضحايا عن الضرر المادي والمعنوي الذي لحق بهم .
- ❖ منع وقوع انتهاكات مستقبلية .
- ❖ الحفاظ على السلام الدائم .
- ❖ إصلاح الأنظمة والقوانين والمؤسسات وفي مقدمها السلطة القضائية.
- ❖ تشكيل لجان الحقيقة "اعلامية – اجتماعية – دينية" واشراكها في التوثيق ومساعدة السلطة القضائية دون أن تحل محلها أو تكون سبباً في عرقلة اعملها.

أثبتت التجارب بأن تطبيق العدالة الانتقالية يساهم بالاستقرار الوطني ويؤسس لحياة سياسية تتماهي مع الارادة الشعبية في التغيير . واخيراعلينا ان ندرك انه عندما يتوقف وقف إطلاق النار وتصمت أصوات المدافع بشكل نهائي، سيرفع الستار عن هول المأساة الإنسانية التي حلت بالشعب السوري، ستعلو صرخات المواطنين السوريين الغاضبة، ممن فقدوا أقاربهم وممتلكاتهم، سيملؤون الطرقات مطالبين الحكم الجديدة بالكشف عن مصير أبنائهم المفقودين، والتعويض عن الأذى المادي والمعنوي الذي تعرضوا له في ممتلكاتهم وأرواحهم، وترتفع أصوات الناس في المطالبة بالانتقام لهم من أولئك الذين تسببوا بمعاناتهم، ومحاكمتهم وإنزال العقاب المستحق بهم .

الهيئة الوطنية السورية تؤكد على أن تطبيق مبدأ العدالة الانتقالية بشقيه " الانتقال السياسي + المحاسبة وجبر الضرر " هو المدخل الموضوعي للاستقرار الوطني في سورية.

الفيدرالية واللامركزية الإدارية

مقدمة : النظام الفيدرالي واللامركزية الادارية كلاهما من مدرسة الديمقراطية ولكل منهما مزايا وعيوب.

أولاً – النظام الفيدرالي:

يعتبر هذا النظام السياسي بمثابة ممارسة قانونية تستوجب ضرورة توزيع الوظائف الحكوميّة بمختلف أطيافها " التشريعيةّ والتنفيذيةّ والقضائيةّ " بين كافّة مستويات الحكومة التي تسيطر على بلد ما، والبعض يسمي هذا النظام باللامركزية السياسية.

يقوم هذا النظام – في الأصل – بين أقاليم متجاورة، لكل منها خصوصيته، لكنها متشابهة في تاريخها وأحلامها وآمالها.

هذا النظام يحقق قوة لجميع تلك الأقاليم كوحدة سياسية اقتصادية اجتماعية، تفرضه مبررات منها: اتساع الجغرافية التي لا تساعد على الإشراف، والمتابعة لشؤون الدولة، والمجتمع، ويكون مصدره إرادة حرة لتلك الشعوب التي تعيش بتلك الأقاليم، أي أنه:

- نظام تجميعي لعدة أقاليم مستقلة، وليس تفكيكياً لإقليم واحد.
- مصدره إرادة شعوب تلك الأقاليم، وليس رأي مجموعة ه نا، أو حزب سياسي هناك.

وهذا يعني بالضرورة:

1– وجود شكل من أشكال الدولة في كل إقليم ليصار بعدها إلى الانتقال إلى شكل سياسي آخر.

2– وجود إرادة حرة لكل شعوب الأقاليم يعبر عنها وفق انتخابات حرة نزيهة، وتشرف عليها مؤسسات حقوقية وطنية، ودولية تراقب العملية الديمقراطية .

3- وجود أمن وأمان، واستقرار مجتمعي في كل الأقاليم المعنية، ليصار بعدها إلى إجراء استفتاء شعوبها في النظام السياسي الجديد.

عيوب نظام الفيدرالية:

1- يشجع الجماعات الجهوية، والعنصرية أن تنمو، وتقوى على حساب، وحدة الوطن، وتقوده إلى إضعاف النظام وزعزعة أسسه من خلال القيادات العنصرية، أو الجهوية التي قد تسبب الكثير من الإزعاج للحكومة المركزية، ويصعب عليها التعامل معها، ويؤدي من حيث النتيجةً إلى تقسيم البلاد.

2 - بطء العملية السياسية في هذا النظام، وفي بعض الأحيان استحالة تحقيق الأهداف الكبيرة لأنها تخضع للمناقشات على كل المستويات والصعد، وعلى الأغلب لاتصل إلى حلول .

3 - يشجع على تكاثر المؤسسات الحكومية، وازدواجية الآليات الحكومية، مما قد ينتج عنه الكثير من الإسراف، وهدر النفقات.

ثانياً- نظام اللامركزية الإدارية:

هو مصطلح يطُلق على ذلك الأسلوب الإداري الذي يقتض ي بتشتيت، وتوزيع الوظائف الإدارية بين مختلف مستويات الهرم الإداريّة للحكومة المركزية، ويكون ذلك وفقاً للأساس الإقليمي الجغرافي، أو المصلحي، مع ضرورة خضوع الإدارات المتفرّقة لجهة رقابية وطنيّة واحدة، وذلك لغاية الحفاظ على وحدة الدولة من النواحي السياسية، والإدارية، والدستورية، ويمكن تعريف اللامركزية الإدارية بأنهّا درجة إدارية، تتطلّب عدم تمركز السلطة بيد جهة معيّنة، وإنما تشتيتها، وتوزيعها بين عدد من المستويات الإدارية

والشخصيّات المعنويّة سواء كان ذلك على مستوى المنشأة، أو الدولة، كما أنها توليّ أمور الإدارة لسلطات مناسبة لأداء مهامها .

أنواع اللامركزية:

1- اللامركزية الإدارية: يتمثل هذا النوع بتشتت السلطة، وتوزيعها بين مختلف الأقاليم، والمحافظات التابعة لإقليم جغرافي واحد، شريطة أن تتمتع بشخصية معنوية تنُتخب من قبل المجتمع المحلي، وتمُنح هذه الشخصية صلاحيات مطلقة في اتخاذ القرارات الإدارية ذات العلاقة بإدارة المشاريع، والمرافق العامّة، بالإضافة إلى وضع ميزانية مستقلّة للمنطقة إيراداتها تكون وفق نسبة محددة على مطرح الضريبة الذي يحدد بقانون، وتبقى المؤسسات السيادية: " تشريع - جيش - خارجية - مالية - قضاء ...الخ " تكون مركزية التكوين، والإدارة .

2 - اللامركزيةّ الوظيفيةّ: تتمثل بإناطة السلطات والصلاحيات، وتوزيعها على المستويات الهرمية داخل جسد المنشأة، وتظهر الحاجة إلى مثل هذا النوع، كلّما توسّعت رقعة مهام وواجبات الإدارة العليا، وضاق وقتها عن إدارة أمور المنشأة.

عيوب اللامركزية الإدارية:

1. تفشّي الضعف في السلطة المركزيّة.
2. غياب التنسيق بين المراكز والأقاليم في البلد الواحد.
3. التعدّي على الخطط المركزية من قِبل سلطات الأقاليم، والإدارات المحليّة.
4. إلحاق الضعف في تطبيق السياسات العامّة للدولة.
5. إرهاق كاهل الدولة بالأعباء المالية لتعدد الوحدات القانونيّة والإداريّة.

مزايا اللامركزية الإدارية:

1- تعميق المبادئ الديمقراطية، وإشراك الشعب في اتخاذ القرارات، وإدارة المرافق العامة المحلية .

2 - تخفيف العبء عن الإدارة المركزية، إذ أن توزيع الوظيفة الإدارية بين الإدارة المركزية، والهيئات المحلية، أو المرفقية يتيح للإدارة المركزية التفرغ لأداء المهام الأكثر أهمية في رسم السياسة العامة، وإدارة المرافق القومية .

3- القدرة على مواجهة الأزمات، والخروج منها، سيما، وأن الموظفين في الوحدة الإدارية أكثر خبرة من غيرهم في مواجهة الظروف، والأزمات المحلية، واختلال الأمن،

لما تعودوا عليه، و تدربوا على مواجهته، وعدم انتظارهم تعليمات السلطة المركزية التي – غالباً – ما تأتي متأخرة .

4 – تحقيق العدالة في توزيع حصيلة الضرائب، وتوفير الخدمات في كافة أرجاء الدولة ،على عكس المركزية الإدارية حيث تحظى العاصمة، والمدن الكبرى بعناية أكبر على حساب المدن، والأقاليم الأخرى .

5 – تقدم حلاً لكثير من المشاكل الإدارية، والبطء، والروتين، والتأخر في اتخاذ القرارات الإدارية، وتوفر أيسر السبل في تفهم احتياجات المصالح المحلية ورعايتها.

ومن نافلة القول:

الحديث عن النظام السياسي يقتضي التمييز بين: النظام الحكومي والنظام السياسي والنظام الاقتصادي والنظام الاجتماعي ، كما أن الحديث عن نظرية اللامركزية الإدارية، هي نظرة سطحية ساذجة إن لم تقترن بالحديث عن منظومة قانونية واسعة منها مايلي :

- قانون مجلس النواب .
- قانون السلطة القضائية.
- قانون الجيش والقوات المسلحة.
- قانون قوى الأمن الداخلي.
- قانون الإدارة المحلية .
- قانون الانتخابات العامة.
- قانون الأحزاب السياسية .
- قانون الإعلام والمطبوعات .
- قانون التشريع الضريبي .

قانون التربية والتعليم وغيرها ....

ملاحظة :

● هنـــاك العديـــد مـــن دول العـــالم اعتمـــدت مبـــدأ النظـــام الفيـــدرالي علـــى أســـاس جغرافـــي ، وهـــي الآن تعـــاني مـــن تنـــاقض واضـــطراب تشـــريعي وإداري بـــين مقاطعاتهـــا يـــنعكس سلباً على كافة مواطنيها.

● هنـــاك بعـــض مكونـــات شـــعب واحـــد حاولـــت الاســـتقلال عـــن الـــوطن الأم ، ونـــادت بالفيدراليـــة الجغرافيـــة بينمـــا هـــي فـــي حقيقتهـــا فيدراليـــة عرقيـــة ، وأجـــرت اســـتفتاء ضـــمن إقليمهـــا حـــاز علـــى أغلبيـــة مطلقـــة لكنـــه اصـــطدم بـــالاعتراف الـــدولي كالـــذي حصـــل فـــي اقلـــيم كردســـتان العـــراق مـــع أن الخصوصـــية الديمغرافيـــة والجغرافيـــة لهـــذا الإقلـــيم تختلـــف عـــن خصوصـــية الشـــعب الســـوري المنتشـــرة كـــل مكوناتـــه علـــى امتـــداد الســـاحة السورية.

الهيئة الوطنية السورية ترى :

1. نظـــام الفيدراليـــة – فـــي منطقتنـــا – يمكـــن أن يحصـــل بـــين أقـــاليم متجـــاورة مثـــل " ســـوريا والعـــراق ولبنـــان والأردن " ويحقـــق إيجابيـــات عديـــدة، أمـــا فـــي الحالـــة الســـورية فإنـــه يفتقـــر إلـــى حواملـــه الموضـــوعية، ولا يلامـــس واقـــع ســـوريا، بـــل إنـــه يؤســـس إلـــى تفتيتهـــا إلـــى كانتونـــات متنـــاحرة خاصـــة ان الـــبعض يطرحـــه علـــى أســـاس عرقـــي، أو طـــائفي، أو مـــذهبي، دون مراعـــاة التـــداخل الجغرافـــي بـــين مكونـــات الشـــعب الســـوري الواحـــد، وهـــذا يـــؤدي أيضـــا إلـــى خلـــق نزاعـــات إقليميـــة بـــين دول الجـــوار لتـــداخل شـــعوبها، والتـــي تـــنعكس سلباً على دول المنطقة برمتها، ويهدد بتفكيكها جميعا .

2. نظـــام اللامركزيـــة الإداريـــة – فـــي ســـوريا – يمكـــن أن يحقـــق العدالـــة والمســـاواة لكافـــة أفـــراد الشـــعب الســـوري ومكوناتـــه، وهـــو يتنـــاغم مـــع مطالـــب ثـــورة الحريـــة والكرامـــة كمشـــروع وطنـــي ويحقـــق وحـــدة ســـورية وطنـــاً لكـــل الســـوريين بحيـــث تكـــون ســـوريا المســـتقبل دولـــة وطـــن ومواطنـــة ، دولـــة عدالـــة ومســـاواة ، دولـــة دســـتور وقـــوانين ومؤسسات ، دولة خالية من الاستبداد والاحتلال والارهاب.

المسألة الكردية وقضية الاقلية والأكثرية.

في المقدمة : الهيئة الوطنية السورية – ابتداء – توضح ما يلي :

- ترفض بشدة مفهوم الاقلية والاكثرية العرقية او الطائفية ، وتؤمن بأن المجتمع السوري مؤلف من مكونات عرقية ودينية عاشت تاريخيا في سورية وساهمت جميعها في بناء سورية التاريخ والحضارة.
- تشدد على أن الدولة الوطنية تتعاطى مع الأكثرية والأقلية العددية لمكونات المجتمع الواحد بشكل لايُنقص أو يزيد في قيمة أي مواطن سواء إذا انتمى لأكثرية أو أقلية ، فالانتماء لأكثرية أو أقلية لا يحمل بذاته أي قيمة إيجابية أو سلبية.
- تعترف بأن جزء من المكون السوري الكردي قد تعرض لاضطهاد مضاعف من النظام السوري وحزب البعث ، والامثلة على ذلك كثيرة لا يتسع المجال لذكرها الآن.

في العرض :

شهدنا مع انطلاق الثورة السورية بعام ٢٠١١ حراكاً ثوريا وطنيا في بعض المناطق ذات الغالبية الكردية تجلى بقيام مظاهرات حاشدة انطلقت من القامشلي وعامودا وعين العرب وعفرين كما باقي المدن و المناطق السورية تنادي بالحرية والكرامة و الشعب السوري واحد

ومع تنامي همجية النظام السوري انفتح الحراك الثوري على كل الاحتمالات، دون وجود أي حامل فكري أو سياسي عضوي حقيقي قادر على توجيه هذا الحراك ورسم مساراته، خاصة بعد تمادي النظام السوري باجرامه فكان من الطبيعي أن يتطور العنف المضاد وتلاه تمدد الأصولية الدينية، التي بلغت أوجها بانفصال ما يسمى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام عن جبهة النصرة فرع تنظيم القاعدة، وذلك في شهر نيسان من عام 2013، وسيطرتها على مساحة تبلغ ثلث مساحة سوريا وخصوصا في الرقة ودير الزور وأجزاء من ريف حلب، ثم إعلانها قيام دولة الخلافة الإسلامية.

كل ذلك ساهم بشكل أو بآخر الى تقوقع الأقليات الدينية والمذهبية والعرقية أكثر على نفسها، واختار أغلبها الانحياز إلى النظام بشكل شبه كامل خوفاً من العدو الإيديولوجي التاريخي لها.

ولقد كان من نواتج هذا الانفتاح على كل الاحتمالات بدء ظهور مشاريع أقلوية من قبل حزب الـ pyd (الجناح السوري لـ pkk) شمال سوريا الذي بدأ بقمع حركات الاحتجاج التي قام بها المكون الكردي ، لا بل يُتهم بتصفية أبرز رموز الحراك الثوري للمكون الكردي (مشعل تمو مثلاً) أو اختطاف ضباط كرد انحازوا مبكرا للثورة ، ثم أعلن فيدرالية أحادية الجانب \في منتصف الشهر الثالث من عام 2013\ في المناطق الشمالية والشمالية الشرقية من سوريا، بعد أن سيطر على مدن وبلدات انتزعها إما من فصائل المعارضة أو من داعش مستنداً على تحالف ما يسمى بقوات سوريا الديمقراطية والذي يشكل حزب العمال عمودها الفقري ليظهر حزب العمال شيئاً فشيئاً كقوة كردية وحيدة ممثلة للمكون الكوردي ومتحكمة في شؤونه ومصيره ، مستفيداً مما نهبه من ثروات البلاد ومن الدعم المادي والسياسي له من الولايات المتحدة الأمريكية تحت عنوان واهي (محاربة داعش).

بالمقابل بقيت أحزاب المجلس الوطني الكردي معزولة تماماً تواجه اضطهاداً مضاعفاً من قبل النظام وحزب العمال، وتهميشاً من بقية قوى المعارضة السياسية السورية وهي بالأصل تعاني من إشكاليات ايديولوجية جعلتها متقوقعة على نفسها تتحدث عن المشروع الوطني السوري بإستحياء ثم مالبس ان نشأت أحزاب سياسية كردية – بلغ عددها أكثر من مائة حزب – وكل أعضاؤها من الكرد واغلب قياداتها من قرية واحدة أو من عائلة واحدة ، وبقيت تعاني من ضعف قاعدتها الجماهيرية بين صفوف الكرد السوريين عموماً.

وما زاد من تعقيدات المشهد مؤازرة تركيا للجيش الحر في التدخل بعفرين وشمال شرق سورية، الذي وضعها أمام مفترق طرق لايحتمل اللبس أو الغموض من مسألة (قضية المواطنة كمطلب ثوري محق ، أو قضية وطن قومي كمطلب لا ثوري ولا محق) وهذا يمثل رهاناً كبيراً لكافة الاحزاب الكوردية السورية ، وسيكون له آثار ونتائج وتداعياته كبيرة وكثيرة على مستقبل الكرد ، ولا يعفي هذه الأحزاب سياسة مسك العصا من الوسط التي انتهجتها فأدت إلى ضعفها بطريقة تراكمية، ولزيادة نفوذ حزب العمال الكردستاني من جهة ثانية.

الهيئة الوطنية السورية

- ترى أنه لا تزال الفرصة سانحة أمام تلك الاحزاب السياسية الكردية للعب دور وطني خاصة بعد انكشاف أمر حزب العمال الكردستاني ومشروعه (الأمة الديمقراطية) إلى مشروع انفصالي إرتزاقي
- تنوه إلى ظهور كتل واحزاب تنادي بالمشروع الوطني لكن بنيتها التنظيمية أقلوية (تجمع التركان – تكتل المسيحيين – رابطة الكورد المستقلين – تجمع الأزديين – العشائر ... الخ) هذه القوى ذات تأثير ضعيف في وسط المجتمع السوري وتتشابه في ضعفها مع بعض التجمعات المهنية والعلمية (الحقوقيين – المعلمين – المهندسين – المحامين ....الخ).
- تؤكد أن الأخطر من ذلك على الشعب السوري هو موضوع تحالف الأقليات الذي فرضته إيران على بشار وحلفائه في المنطقة لتأمين دروع اثنية لمشروعها الطائفي الفارسي وتحويل أصحاب الديانات والمذاهب الاخرى رصاصا في بنادقها.

الهيئة الوطنية السورية :

- تشدد على ضرورة التفاف كافة مكونات الشعب السوري حول المشروع الوطني السوري ، وتنصح الأحزاب الكوردية أن يستعجلوا في فهم خفايا المرحلة القادمة من دون أخطاء، وإلا سيبقون ورقة في مهب الرياح الإقليمية والدولية التي ستعصف بهم.

- تؤكد بأن الدولة التي لا تحمي وترعى مكونات شعبها على قدم المساواة ، أو تسمح لهم او لبعضهم بابتلاع مفهوم الدولة ، فهي في كلا الحالتين دولة فاشلة

- تؤمن بأن سورية الجديدة ، دولة موحدة مستقلة ، دولة مدنية تعددية ، دولة عدالة ومساواة في الحقوق والواجبات ، دولة دستور قوانين ومؤسسات ، دولة خالية من الاستبداد والاحتلال والارهاب.

في دور الشباب في العمل السياسي.

مقدمة : لا يوجد في سورية مشاركة سياسيّة بالمعنى السياسي الحقيقي لا من الشباب ولا من غيرهم، فالأحزاب في معظمها مُلحقة بالحزب الحاكم، حتى وإن تمايزت عنه قليلاً بالفكر والتوجهات ، كما أنّ معظمها لا يمتلك قاعدة شعبية لهذا يمكن القول: إنّه لا يوجد في سورية حياة حزبيّة حقيقيّة ناضجة وفاعلة سواءً لفئة الشّباب أم غيرهم.

في العوائق :

هناك عدة عوائق تمنع فئة الشباب من المشاركة في السّياسة والأحزاب أبرزها ثلاث اساسية:

- ✓ العائق الأوّل : هو بِنية الأحزاب التقليدية وعقليتها، والتي تتعامل مع الشباب على أنهم قليلو خبرة ومعرفة ، ولا يمكن الاعتماد عليهم !
- ✓ العائق الثّاني : هو العمل الممنّهج على دفع الشباب باتجاه العمل المدني (على أهمّيّته) وتصويره كمضاد للعمل السياسي وإسباغ قيمة إيجابية على العمل المدني بمقابل قيمة سلبيية على العمل السياسي !
- ✓ العائق الثّالث : هو مستوى الحريات السياسية فهي شبه المعدوم في الداخل السوري

وايضا هناك عوائق اخرى تواجه الشباب السوري منها :

- العامل الاقتصادي الذي تحوّل إلى عبء يصعب التخلص منه، ومن ثمّ التفكير بالعمل السياسي ، فنحن جيلٌ منهمكٌ بالبحث عن رغيف الخبز، وعن مسكنٍ

وعن حاجياتٍ للأسف هي أساسيّة لكن تحوّلت إلى كماليّاتٍ، وفي المحصلة فإن الشباب المنشغل سيبتعد عن العمل السياسي.

- مصادرة السلطات داخل الجغرافيا السورية لآراء الشباب ، أما في الخارج السوري فالشباب مُجبرون على البحث عن فرص لتأمين مستقبلهم، وهذا يشغلهم عن العمل السّياسي كما أنّهم مضطرّون في بلدان اللجوء للانخراط في مسار الاندماج وتعلّم اللّغة وغير ذلك، ممّا لا يتيح لهم التفرّغ للعمل السياسي. فضلاً عن ضعف الجهود المبذولة للحفاظ على ارتباط الشباب السوري في الشّتات بعمل سياسي.

الهيئة الوطنية السورية :

- أنّ الحياة السياسية لا تقتصر فقط على الممارسة الحزبيّة ، و ثمّة منافذ عدة للممارسة السياسية البديلة، وأبرز تلك المنافذ هو ما أتاحه التطور التكنولوجي ومواقع التواصل الاجتماعي، والتي ورغم كلّ مساوئها هي بالنهاية شكلٌ من أشكال التعبير عن الموقف السياسي المتمايز عن موقف السلطات المنتشرة في سوريا والتي ترى بأن الوطن لها وهي المرشحة لإدارته " بعبقريتها " فقط !!!

الهيئة الوطنية السورية تؤكد على :

1 – أهمية مشاركة الشّباب في الحياة السّياسية لأنها تعني رؤية سياسيّة جديدة ، وخطابات أقلّ خشبية وتكراراً بعدما سئم الشعب السوري من الوجوه القديمة المتكرّرة باستمرار.

2 – اهمية إيجاد صيغة تفاعل تجمع بين الخبرات والمهارات العلمية والعملية وبين المشاركة السياسيّة الفعّالة للشباب السّوري ، فالشباب يحتاجون إلى امتلاك خبرات ومهارات العمل السياسي للحصول على فرص أكبر، خاصة وأنه لايوجد أي مؤسّسة سياسيّة تعمل على تدريب الشّباب الطامح إلى العمل السّياسي

3 – أهمية قيام الأحزاب السياسية والتجمعات الوطنية على إشراك الشباب في كياناتها وتقديم الدعم الكافي للشباب وتوفير الإمكانيات اللازمة للتمكين السّياسي.

4 – أهمية دعم المجتمع الدّولي للشباب السوري والعمل على إشراكهم في الحل السياسي السوري وبالعملية التفاوضيّة.

الدولة وعلاقتها بالأديان أو القوميات.

مقدمة :

بسبب الفهم الخاطئ للسلطة على أنها تسلط ، والمسؤولية على أنها هيمنة ، وايضا بسبب تضارب مشاريع سياسية في جذرها ثلاث :

1 – مشروع الدولة الدينية

2 – مشروع الدولة القومية

3 – مشروع الدولة الوطنية

مشاريع متناقضة في مبادئها وأهدافها وصيغ عملها وشخصياتها أيضا.

- ✓ **(الدولة الوطنية) هو مفهوم مستحدث ظهر في بداية القرن التاسع عشر، و كان ردا على مفهوم الدولة الإمبراطورية (الدينية والقومية) التي أذاقت البشرية الويلات ، ويتلخص هذا المفهوم بأن الدولة هي كيان سياسي ذو سلطة على شعب يعيش في إقليم له حدود ومعترف على هذا الكيان دولياً ، وقد اعتمدت منظمة الأمم المتحدة هذا المفهوم السياسي للدولة –الدولة الوطنية مقيدة بحماية حدودها ورعاياها–.**
- ✓ **(الدولة القومية) هو مفهوم يقوم على أن حدود الدولة تمتد حيث يوجد رعايا ينتمون إلى ذات العرق واللغة والتاريخ**

هذا المفهوم بني على مشتركات بينه وبين مفهوم الدولة الدينية ، أضيف إليها سرد تاريخ للأقوام دون تدقيق علمي

الأصل ان الدولة القومية معنية بحماية رعاياها حتى ولم وإن كانوا يعيشون في بلاد اخرى

- ✓ **(الدولة الدينية) هو مفهوم يقوم على نظرية الحكم الإلهي وتمتد حدودها الى حيث يوجد رعاياها الذين ينتمون إلى عقيدتها وهم يتمتعون بمكانة رفيعة عن بقية المواطنين – أهل الذمة**

لكن هذا المفهوم يزداد تعقيداً عندما يتم الخلط بين القومية والأمة فتأخذ شكلا لايستقيم مع العقل ، بحسبان أنه يدخل في رعايا الدولة الدينية كل من الإنس والجان والحيوان !

نعتقد بأن أبرز العوامل التي ساهمت في اضطراب هذا المفهوم :

1 – اختلاق مفهوم رجل الدين كممثل للإرادة الإلهية في الأرض

2 – تفريغ الشعائر الدينية من محتواها الاجتماعي وجعلها طقوس تخدم السلطان

3 – الجمع في كفة ميزان واحد بين ما قاله رب العباد وما قاله العباد تحت عنوان (الشريعة)، وفي كثير من الأحيان يجري ترجيح ما قاله العباد على ما قاله رب العباد لتبرير الإحتفاظ بالسلطة أو الوصول إليها.

لذا فان الحديث عن (فصل أو ربط) مفهوم الدولة بالدين أو بالقومية يجعلنا أمام مشكلة لا نستطيع معرفتها إلا من خلال تفكيك عناصرها قبل إجراء هذه المقاربة ، وهذا يقتضي بيان مايلي :

- أركان الدين : أبرزها ركني الإيمان باللَّه واليوم الآخر

أركان القومية : أهم عناصرها العرق واللغة والتاريخ المشترك

- أركان الدولة ثلاث :

1 – أرض : أي الإقليم وهو جماد لا يقبل أو يرفض الأديان والقوميات فلا يتصور عقلا أن ينتمي الأقاليم – كأرض – إلى عقيدة أو ينتمي الى عرق أو يتكلم لغة !!!

2 – شعب : هو مجموعة من البشر عاشت تاريخيا على هذا الأقاليم وهم ينتمون الى عدة ديانات ومذاهب وقوميات وطوائف ، و منهم المؤمن و غير المؤمن ، ولا يتصور أن ننظر إليهم كنسخ كربونية واحدة !!!

3 – سلطة : هي مؤسسات لإدارة شؤون البلاد والعباد يحكمها دستور وقوانين تتضمن قواعد حقوقية عامة غير شخصية منها الإداري والمالي والتنظيمي والعام والخاص ...الخ . ولا يتصور أن يكون لدينا في وطن واحد قانون سير مسيحي !!! وقانون شركات مسلم !!! وقانون أصول محاكمات يهودي !!! وقانون إدارة محلية ملحد !!! وقانون تنظيم حركة الطيران مؤمن !!! وآخر سني أو شيعي !!!...الخ

مما سبق يتبين :

- نعم لايوجد تناقض أو تعارض أو تشابه بين الدولة والدين والقومية، فلكل منه ساحته

• نعم يوجد تناقض وتعارض بين مفهوم الدولة الدينية ، والدولة القومية ، والدولة الوطنية ، وبالتالي فإن :

– مقولة " فصل أو ربط الدين " أو القومية بمفهوم الدولة هي مقولة خاطئة لعدم التشابه في الأركان

– مقولة " فصل الدين أو القومية "عن الشعب هو أيضا مفهوم خاطئ لأن فيه أنكار للواقع و اعتداء على حرية الإنسان

الهيئة الوطنية السورية

1 – تؤكد على أن الدولة الوطنية التي لاتحمي اديان وقوميات مواطنيها او تسمح لها بابتلاع مفهوم الدولة هي بكلا الحالتين دولة فاشلة

2 – تشدد على :

• حيادية سياسة الدولة تجاه الأديان والمذاهب والقوميات والطوائف مع حمايتها

• احترام التنوع القومي والديني لجميع مكونات الشعب السوري الواحد والعمل على منحهم كافة حقوقهم الاجتماعية والسياسية في الإطار الوطني دون الإخلال بمبدأي حيادية الدولة وفصل الانتماء القومي والديني عن سياسة الدولة

3 – تحرص على احترام القيم المتجذرة في وجدان الشعب السوري ومكافحة الرذيلة

لمزيد من الاطلاع على الهيئة الوطنية السورية يمكنكم زيارة معرفاتها على الروابط التالية .

الموقع الرسمي للهيئة الوطنية السورية:

https://sna-sy.org

الصفحة الرسمية للهيئة على الفيسبوك:

https://www.facebook.com/SYR.National.Assembly

المجموعة التفاعلية للهيئة الوطنية على فيسبوك :

https://www.facebook.com/groups/509723236684269/?ref=share_group_link&exp=7ffb

الحساب الرسمي للهيئة على التويتر (X):

https://x.com/syr_national_as

الحساب الرسمي على منصة انستغرام:

https://www.instagram.com/syr.national.assembly

القناة الرسمية للهيئة على يوتيوب:

https://www.youtube.com/@syr.national.assembly

الإيميل الرسمي للهيئة الوطنية السورية

Info@sna-sy.org

مع تحياتنا للجميع

تم التحديث بتاريخ

22.03.2024